ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك: في المغرب – ستة أشهر	في المغرب – سنة	في الخارج
النشرة العامة	250 درهما	400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب	–	200 درهم	
نشرة مداولات مجلس المستشارين	–	200 درهم	
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية	250 درهما	300 درهم	
نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري	250 درهما	300 درهم	
نشرة الترجمة الرسمية	150 درهما	200 درهم	

يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية
الرباط ـ شالة

الهاتف : **037.76.50.25 - 037.76.50.24**
037.76.54.13

الحساب رقم **40411 01 71**
المفتوح بالخزينة الرئيسية
(وكالة شارع محمد الخامس) بالرباط

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص عامة

صفحة

اتفاقية تجارية وجمركية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة غينيا.

ظهير شريف رقم 1.00.05 صادر في 9 شوال 1424 (4 ديسمبر 2003) بنشر الاتفاقية التجارية والجمركية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة غينيا الموقعة بكوناكري في 12 أبزيل 1997 1428

اتفاق بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية السلفادور.

ظهير شريف رقم 1.01.281 صادر في 9 شوال 1424 (4 ديسمبر 2003) بنشر الاتفاق الموقع بالرباط في 21 أبريل 1999 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية السلفادور بشأن تشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل 1430

نصوص خاصة

صفحة

إقليما القنيطرة وبركان. ـ ضم قطعتين أرضيتين.

مرسوم رقم 2.04.15 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بالإذن بأن تضم إلى الملك العمومي للدولة قطعة أرضية مخزنية كائنة بدائرة سيدي سليمان بإقليم القنيطرة 1434

مرسوم رقم 2.04.16 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بالإذن بأن تضم إلى الملك العمومي للدولة قطعة أرضية مخزنية كائنة بجماعة لعثامنة بدائرة أحفير بإقليم بركان 1434

عمالة مكناس ـ المنزه. ـ نزع ملكية عقارات وقطع أرضية.

مرسوم رقم 2.04.83 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث مدرسة عمرو بن العاص بجماعة ويسلان بعمالة مكناس ـ المنزه وبنزع ملكية العقارات اللازمة لهذا الغرض 1435

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

مرسوم رقم 2.04.84 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث ثانوية وادي المخازن ببلدية ويسلان بعمالة مكناس ـ المنزه وبنزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لهذا الغرض..... 1436

مرسوم رقم 2.04.85 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث إعدادية عثمان بن عفان ببلدية ويسلان بعمالة مكناس ـ المنزه وبنزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض. 1436

مرسوم رقم 2.04.95 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث إعدادية الداخلة بحي المنزه بعمالة مكناس ـ المنزه وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض.. 1437

إقليم أزيلال. ـ نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.04.20 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بمد قناة للماء لتزويد مدينة أفورار بالماء الشروب بإقليم أزيلال وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض..... 1438

إقليم الخميسات. ـ نزع ملكية قطعتين أرضيتين.

مرسوم رقم 2.04.21 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مركز أحد الغوالم بالماء الشروب بإقليم الخميسات وبنزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لهذا الغرض..... 1438

إقليم تاوريرت. ـ نزع ملكية قطعتين أرضيتين.

مرسوم رقم 2.04.22 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مدن : وجدة وتاوريرت والعيون بالماء الشروب إنطلاقا من مشرع حمادي وبنزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لهذا الغرض..... 1439

إقليم تيزنيت. ـ نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.04.92 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث إعدادية سيدي احساين بالأخصاص بإقليم تيزنيت وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض..... 1439

مرسوم رقم 2.04.94 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث إعدادية المغرب العربي بجماعة مستي بإقليم تيزنيت وبنزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض..... 1440

عمالة انزكان ـ أيت ملول. ـ نزع ملكية قطعة أرضية.

مرسوم رقم 2.04.93 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث مدرسة ابتدائية بدوار المزار بأيت ملول بعمالة انزكان ـ أيت ملول وبنزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض..... 1441

تاونات. ـ نزع ملكية قطعة أرضية.

مرسوم رقم 2.04.102 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث محكمة ابتدائية بتاونات وبنزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض..... 1442

الموافقة على مخطط توجيه التهيئة العمرانية لتيزنيت وسيدي إفني والساحل.

مرسوم رقم 2.04.105 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بالموافقة على مخطط توجيه التهيئة العمرانية لتيزنيت وسيدي إفني والساحل..... 1442

صفحة

البنوك الشعبية الجهوية. ـ تغيير النظام الأساسي النموذجي.

مرسوم رقم 2.04.156 صادر في 20 من محرم 1425 (12 مارس 2004) بالموافقة على تغيير النظام الأساسي النموذجي للبنوك الشعبية الجهوية الموافق عليه بموجب المرسوم رقم 2.02.840 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1423 (28 يناير 2003)..... 1443

تفويض السلطة.

قرار لوزير المالية والخوصصة رقم 228.04 صادر في 4 ذي الحجة 1424 (26 يناير 2004) بتفويض السلطة..... 1443

تفويض الإمضاء.

قرار لوزير العدل رقم 357.04 صادر في 29 من ذي الحجة 1424 (20 فبراير 2004) بتفويض الإمضاء..... 1444

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة التربية الوطنية والشباب.

قرار لوزير التربية الوطنية والشباب رقم 401.04 صادر في 22 من ذي الحجة 1424 (13 فبراير 2004) بإجراء مباراة الدخول إلى مركز التوجيه والتخطيط التربوي (سلك المستشارين)..... 1445

قرار لوزير التربية الوطنية والشباب رقم 402.04 صادر في 22 من ذي الحجة 1424 (13 فبراير 2004) بإجراء مباراة الدخول إلى مركز التوجيه والتخطيط التربوي (سلك المفتشين)..... 1445

الوزارة الأولى (قطاع الرياضة).

قرار للوزير الأول رقم 3.6.04 صادر في 28 من ذي الحجة 1424 (19 فبراير 2004) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي قطاع الرياضة..... 1446

المندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر.

قرار للوزير الأول رقم 3.5.04 صادر في 28 من ذي الحجة 1424 (19 فبراير 2004) يتعلق بتعيين ممثلي الإدارة وممثلي الموظفين المنتخبين المؤهلين للاجتماع في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي المندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر..... 1449

وزارة الطاقة والمعادن.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 340.04 صادر في 8 ذي الحجة 1424 (30 يناير 2004) بتعيين أعضاء اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الطاقة والمعادن..... 1456

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 343.04 صادر في 8 ذي الحجة 1424 (30 يناير 2004) بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء موظفي وزارة الطاقة والمعادن..... 1461

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

وزارة الثقافة.

قرار لوزير الثقافة رقم 354.04 صادر في 2 محرم 1425 (23 فبراير 2004) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين في حظيرة اللجن الإدارية المركزية المنبثقة عن اللجن الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الثقافة... 1463

وزارة الاتصال.

قرار لوزير الاتصال رقم 341.04 صادر في 7 ذي الحجة 1424 (29 يناير 2004) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي الإذاعة والتلفزة المغربية..... 1468

كتابة الدولة المكلفة بالماء.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة المكلف بالماء رقم 339.04 صادر في 5 ذي الحجة 1424 (27 يناير 2004) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي كتابة الدولة المكلفة بالماء..... 1476

صفحة

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة المكلف بالماء رقم 355.04 صادر في 5 ذي الحجة 1424 (27 يناير 2004) بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء موظفي كتابة الدولة المكلفة بالماء..... 1481

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة المكلف بالماء رقم 356.04 صادر في 5 ذي الحجة 1424 (27 يناير 2004) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء موظفي كتابة الدولة المكلفة بالماء..... 1482

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات..... 1484

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

ظهير شريف رقم 1.00.05 صادر في 9 شوال 1424 (4 ديسمبر 2003) بنشر الاتفاقية التجارية والجمركية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة غينيا الموقعة بكوناكري في 12 أبريل 1997.

الحمد لله وحده ،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء على الاتفاقية التجارية والجمركية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة غينيا الموقعة بكوناكري في 12 أبريل 1997 ؛

وعلى القانون رقم 41.99 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.04 بتاريخ 9 ذي القعدة 1420 (15 فبراير 2000) والقاضي بالموافقة من حيث المبدأ على تصديق الاتفاقية المذكورة ؛

ونظرا لتبادل الإعلام باستيفاء الإجراءات اللازمة لدخول الاتفاقية المذكورة حيز التنفيذ ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

تنشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، الاتفاقية التجارية والجمركية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة غينيا الموقعة بكوناكري في 12 أبريل 1997.

وحرر بمراكش في 9 شوال 1424 (4 ديسمبر 2003).

وقعه بالعطف :

الوزير الأول،

الإمضاء : إدريس جطو.

*

* *

اتفاقية تجارية وجمركية

بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غينيا

إن حكومة المملكة المغربية وحكومة غينيا، المشار إليهما فيما بعد بـ «الطرفين المتعاقدين»،

- رغبة منهما في تطوير وتدعيم العلاقات التجارية والاقتصادية وإنعاش تجارة السلع والخدمات بين البلدين على أساس المساواة والمصالح المتبادلة،

وأخذا بعين الاعتبار مقتضيات اتفاقات المنظمة العالمية للتجارة التي ينتميان إليها،

اتفقتا على ما يلي :

المادة الأولى

يتعهد الطرفان المتعاقدان، مع مراعاة القوانين والأنظمة الجاري بها العمل في كلا البلدين، باتخاذ جميع التدابير الملائمة لتسهيل وتقوية وتنويع تجارة السلع والخدمات بين البلدين.

المادة الثانية

يمنح الطرفان المتعاقدان الإعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل للمنتوجات، ذات المنشأ والمصدر المحليين، الواردة ضمن اللائحتين «1» و«2» الملحقتين بهذه الاتفاقية.

- تشمل اللائحة «1» المنتوجات التي منشؤها ومصدرها المملكة المغربية والتي تدخل إلى جمهورية غينيا، معفاة من الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل.
- تشمل اللائحة «2» المنتوجات التي منشؤها ومصدرها جمهورية غينيا والتي تدخل إلى المملكة المغربية، معفاة من الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل. وتستفيد المنتوجات غير الواردة في اللائحتين 1 و 2، المشار إليهما أعلاه، من معاملة الدولة الأكثر رعاية فيما يتعلق بالرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل المطبقة عند الاستيراد بكلا البلدين.

المادة الثالثة

لأغراض هذه الاتفاقية، يقصد بالرسوم الجمركية رسم الاستيراد الوارد في التعريفة الجمركية لكل من البلدين، وبالضرائب ذات الأثر المماثل الرسوم الأخرى والضرائب المطبقة من قبل أحد الطرفين المتعاقدين على المنتوجات المستوردة والتي لا تشمل المنتوجات المحلية، مهما كانت تسميتها.

المادة الرابعة

تستفيد المنتوجات المتبادلة فيما بين البلدين من المعامل الوطنية فيما يخص الضرائب الداخلية المفروضة داخل البلد المستوردة على السلع المحلية المماثلة.

المادة الخامسة

تحرر المنتوجات ذات المنشأ والمصدر في كلا البلدين، والواردة في اللائحتين 1 و2 والملحقتين بهذه الاتفاقية عند الاستيراد ولا تخضع لأي ترخيص إداري مسبق.

تخضع السلع غير الواردة في اللائحتين 1 و2 المشار إليهما أعلاه لقوانين وأنظمة التجارة الخارجية الجاري بها العمل في كل من البلدين.

المادة السادسة

لا تشكل مقتضيات هذه الاتفاقية عائقا أمام تطبيق إجراءات المنع والتقييد على الاستيراد والتصدير، الهادفة إلى الحفاظ على أمن وصحة السكان وكذا حماية الثروات الحيوانية والنباتية والثرات التاريخي والإركيولوجي والفني لكلا البلدين.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة السابعة

تعتبر ذات منشأ ومصدر محليين :

- السلع المنتجة كليا داخل تراب أحد الطرفين المتعاقدين، بما فيها المنتوجات النباتية والحيوانية وكذا منتوجات الصيد البحري والحيوانات الحية والثروات الطبيعية التي لم تخضع عليها لأي تحويل صناعي ؛
- المنتجات الصناعية التي تعادل قيمتها المضافة المحلية 40 % على الأقل من قيمتها عند خروجها من المصنع. وتشمل هذه النسبة قيمة المدخلات والمواد نصف المصنعة المستوردة من قبل كل من البلدين والمستعملة في صنع هذه المنتجات.

المادة الثامنة

يجب أن ترفق السلع التي منشؤها ومصدرها التراب المحلي لأحد الطرفين المتعاقدين بشهادة منشأ، تؤشر وتسلم من طرف السلطات الجمركية للبلد المصدر.

المادة التاسعة

تحدد ضمن ملحق هذه الاتفاقية المقتضيات المتعلقة بالجانب التقني والعملي بخصوص منشأ المواد المتبادلة في إطار هذه الاتفاقية وكذا المقتضيات المتعلقة بالتعاون الجمركي بين البلدين.

المادة العاشرة

قصد تفادي أي ضرر أو تهديد بإلحاق الضرر بالإنتاج الوطني، يلتزم كل طرف متعاقد بعدم إغراق سوق الطرف المتعاقد الآخر وبعدم منح إعانات لصادرات السلع الموجهة إلى الطرف المتعاقد الآخر.

وفي حالة ممارسة إغراق أو منح إعانات للصادرات من قبل أحد الطرفين المتعاقدين، يمكن للطرف المتضرر أن يفرض، بشكل مؤقت، رسوما استثنائية ضد الإغراق أو تعويضية لدعم الصادرات، على أن لا تتجاوز قيمة هذه الرسوم قيمة الضرر الملحق، وذلك طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل في كل من البلدين.

المادة الحادية عشر

تؤخذ بعين الاعتبار مقتضيات هذه الاتفاقية بخصوص الإعفاء من الرسوم والضرائب المستحقة عند دراسة الاكتتابات الخاصة بالمناقصات الدولية، وذلك شريطة احترام القوانين والإجراءات الجاري بها العمل في كلا البلدين.

المادة الثانية عشر

تتم الأداءات عن الصفقات المبرمة في إطار هذه الاتفاقية بالعملات الحرة القابلة للتحويل، طبقا لقوانين الصرف المعمول بها في كلا البلدين.

المادة الثالثة عشر

يمنح الطرفان المتعاقدان على وجه التبادل التسهيلات الضرورية للمشاركة في المعارض المقامة في كل من البلدين، وكذا تنظيم العروض التجارية والندوات وغيرها من الأنشطة الأخرى المماثلة فوق ترابيهما، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل بكلا البلدين.

المادة الرابعة عشر

يسمح كل طرف متعاقد، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل في كلا البلدين، باستيراد المواد الآتية، والتي منشأها ومصدرها تراب الطرف المتعاقد الآخر :

أ) بالإعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل بالنسبة لعينات السلع ومعدات الإشهار، بدون قيمة تجارية والموجهة فقط للإشهار والبحث عن الطلبيات ؛

ب) بتعليق الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل بالنسبة للسلع والمواد والمعدات المستوردة مؤقتا والضرورية لتنظيم المعارض والعروض التجارية، على أن تتم إعادة تصديرها على حالتها، لاحقا.

المادة الخامسة عشر

يسهل كل طرف متعاقد، مع مراعاة القوانين والأنظمة الجاري بها العمل في كلا البلدين :

- العبور بالنسبة للسلع القادمة من تراب الطرف المتعاقد الآخر والموجهة إلى تراب بلد ثالث ؛
- العبور بالنسبة للسلع القادمة من تراب بلد ثالث والموجهة إلى تراب الطرف المتعاقد الآخر.

المادة السادسة عشر

يتم تأسيس لجنة فنية تجارية مكونة من ممثلي الطرفين المتعاقدين تتكلف بما يلي :

أ) إعداد وتعديل اللائحتين 1 و 2 الملحقتين بهذه الاتفاقية. وتدخل هاتان اللائحتان حيز التنفيذ عند تاريخ التوقيع عليهما من طرف اللجنة الفنية التجارية ؛

ب) متابعة تطبيق مقتضيات هذه الاتفاقية ؛

ج) تقييم التجارة الثنائية ؛

د) اقتراح التدابير التي من شأنها إنعاش العلاقات الاقتصادية الثنائية.

وتجتمع هذه اللجنة بالتناوب في الرباط أو كوناكري، بطلب من أحد الطرفين المتعاقدين.

المادة السابعة عشر

تطبق هذه الاتفاقية بصفة مؤقتة عند التوقيع عليها، وتدخل حيز التنفيذ بصفة نهائية ابتداء من تاريخ آخر إشعار باستكمال التدابير المتطلبة لدخولها حيز التنفيذ طبقا للإجراءات المعمول بها في كلا البلدين.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وتبقى سارية المفعول لمدة ثلاث سنوات، تتجدد تلقائيا لمدد مماثلة، ما لم يقم أحد الطرفين المتعاقدين بإشعار الطرف الآخر، كتابيا، بنيته في إلغائها، ثلاثة أشهر قبل انتهاء العمل بها.

المادة الثامنة عشر

يمكن تعديل هذه الاتفاقية، عند الاقتضاء، بعد مشاورات بين الطرفين المتعاقدين. وتدخل هذه التعديلات حيز التنفيذ بعد موافقة الطرفين، طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل في كلا البلدين. وتشكل هذه التعديلات جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

المادة التاسعة عشر

تبقى مقتضيات هذه الاتفاقية، بعد إلغائها، على جميع العقود المبرمة خلال مدة صلاحيتها، وذلك إلى غاية تنفيذها بالكامل.

المادة العشرون

عند دخولها حيز التنفيذ، تلغي هذه الاتفاقية وتحل محل الاتفاقية التجارية والجمركية الموقعة بين البلدين في 17 يناير 1979 وبروتوكولها الإضافي الموقع في 14 سبتمبر 1990.

المادة الحادية والعشرون

بصفة مؤقتة، فإن البضائع المحملة في اتجاه المملكة المغربية أو جمهورية غينيا مباشرة أو التي منح من أجلها اعتماد مستندي نهائي مؤكد لصالح المزود المغربي أو الغيني قبل تاريخ التوقيع على هذه الاتفاقية، تبقى خاضعة للمقتضيات السالفة.

المادة الثانية والعشرون

في انتظار إعداد اللائحتين 1 و2 المشار إليهما في المادة 2 أعلاه، يتفق الطرفان المتعاقدان على تجديد مؤقت لمقتضيات الاتفاقية التجارية والجمركية لـ 17 يناير 1979 وبروتوكولها الإضافي الموقع في 14 سبتمبر 1990.

وتجدد اللوائح (أ) و (ب) و (ج) و (د) الملحقة بالبروتوكول المشار إليه أعلاه إلى حين إعداد اللائحتين (1) و (2) المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

وبعد إعداد اللائحتين (1) و (2) المنصوص عليهما في المادة الثانية من هذه الاتفاقية، تلغى اللوائح (أ) و (ب) و (ج) و (د).

وحرر بكوناكري بتاريخ 12 أبريل 1997 في نظيرين أصليين باللغتين العربية والفرنسية وللنصين معا نفس الحجية.

عن حكومة المملكة المغربية : عن حكومة جمهورية غينيا :

ظهير شريف رقم 1.01.281 صادر في 9 شوال 1424 (4 ديسمبر 2003) بنشر الاتفاق الموقع بالرباط في 21 أبريل 1999 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية السلفادور بشأن تشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل.

الحمد لله وحده ،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء على الاتفاق الموقع بالرباط في 21 أبريل 1999 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية السلفادور بشأن تشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل ؛

ونظرا لتبادل الإعلام باستيفاء الإجراءات اللازمة للعمل بالاتفاق المذكور ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

ينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، الاتفاق الموقع بالرباط في 21 أبريل 1999 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية السلفادور بشأن تشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل.

وحرر بمراكش في 9 شوال 1424 (4 ديسمبر 2003).

وقعه بالعطف :

الوزير الأول،

الإمضاء : إدريس جطو.

*

* *

اتفاق بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية السالفادور بشأن تشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل

إن حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية السالفادور المشار إليهما فيما يلي بـ «الطرفين المتعاقدين» ،

رغبة منهما في توطيد تعاونهما الاقتصادي، لمصلحة الطرفين المتعاقدين ؛

رغبة منهما في خلق والحفاظ على ظروف ملائمة لاستثمارات مستثمري أحد الطرفين المتعاقدين فوق تراب الطرف المتعاقد الآخر ،

واعترافا منهما بكون تشجيع وحماية الاستثمارات يساهمان في تحفيز مبادرات المقاولين وتحقيق رفاهية الطرفين المتعاقدين ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اتفقتا على ما يلي :

المادة الأولى

تعاريف

لأغراض هذا الاتفاق :

1. إن عبارة «رأس مال - استثمار» المشار إليهما في ما يلي بـ «استثمار» يشمل كل نوع من أنواع الأصول المستثمرة من طرف مستثمر أحد الأطراف المتعاقدة فوق تراب الطرف المتعاقد الآخر طبقا لقوانين وأنظمة هذا الأخير، ويشمل على وجه الخصوص لا الحصر :

أ - الممتلكات المنقولة وغير المنقولة وكذا باقي حقوق الملكية، مثل الرهون العقارية والضمانات العينية والرهون الحيازية ؛

ب - الأسهم وكل أشكال المساهمات الأخرى في المقاولات المنشأة والمنظمة طبقا لتشريع الطرف الآخر ؛

ج - الديون وحقوق تقديم كافة الخدمات الأخرى ذات القيمة الاقتصادية ؛

د - حقوق الملكية الفكرية بما فيها حقوق المؤلف وبراءات الاختراع والتصاميم الصناعية أو التجارية والعلامات والطرق التقنية والمهارات والأصول التجارية ؛

هـ - كل الحقوق الممنوحة في إطار القانون أو بعقد عام وخاصة الامتيازات المتعلقة بالتنقيب على الموارد الطبيعية واستخراجها أو استغلالها.

لا يؤثر أي تعديل في الشكل القانوني الذي تم في إطاره استثمار الأصول ورؤوس الأموال، على طابعها الاستثماري.

2. إن عبارة «مداخيل» تعني كل المبالغ، الخالصة من الضرائب، المحصلة من استثمار ما، في فترة معينة وخاصة الأرباح وفوائد الديون وعوائد الرساميل والأسهم والأرباح الموزعة والعمولات.

3. إن عبارة «مستثمر» تعني بالنسبة لكل طرف كل شخص ذاتي أو معنوي يستثمر فوق تراب الطرف المتعاقد الآخر :

* إن عبارة شخص ذاتي تعني كل شخص ذاتي يحمل جنسية أحد الطرفين المتعاقدين وفقا لقوانينه ؛

* * - إن عبارة شخص معنوي تشمل الشركات والمقاولات والجمعيات التجارية أو كل كيان مؤسس أو منظم طبقا لتشريع الطرف المتعاقد ويوجد مقره الاجتماعي فوق تراب هذا الطرف.

4. إن عبارة «تراب» تعني :

أ - بالنسبة للمملكة المغربية : «تراب المملكة المغربية، بما فيه كل منطقة بحرية واقعة وراء المياه الإقليمية للمملكة المغربية التي تم تعيينها أو قد يتم تعيينها فيما بعد بموجب تشريع المملكة المغربية، طبقا للقانون الدولي، كمنطقة يمكن أن تطبق ضمنها قوانين المملكة المغربية المتعلقة بأعماق البحار وتحت قاع البحر وكذا الموارد الطبيعية».

ب - بالنسبة لجمهورية السالفادور : «المجال الترابي والبحري والجوي الذي تمارس ضمنه جمهورية السالفادور سيادتها وقضاءها طبقا لتشريعها وللقانون الدولي».

المادة الثانية

تشجيع وحماية الاستثمارات

1. يلتزم كل طرف متعاقد، طبقا لقوانينه، بتشجيع وخلق الظروف الملائمة لاستثمارات مستثمري الطرف المتعاقد الآخر فوق ترابه.

2. تعتبر الزيادة في حجم الاستثمار أو تغيير الاستثمار أو تحويله طبقا للقوانين والتنظيمات الجاري بها العمل في البلد المضيف، استثمارا جديدا. إلا أن شروط قبول الاستثمار الجديد لا يمكن أن تكون أقل أفضلية من تلك التي منحت للاستثمار الأصلي.

3. يلتزم كل طرف متعاقد بحماية استثمارات مستثمري الطرف المتعاقد الآخر طبقا لقوانينه وتنظيماته ولا يمكنه أن يعرقل تسيير واستعمال والانتفاع وتوسيع وبيع وتصفية هذه الاستثمارات باتخاذ إجراءات غير مبررة أو تمييزية. تتمتع مداخيل الاستثمار وكذا المداخيل الناتجة عن إعادة استثمارها بنفس الحماية.

4. تتمتع استثمارات مستثمري كل طرف متعاقد بمعاملة عادلة ومنصفة.

المادة الثالثة

معاملة الاستثمارات

1. يمنح كل طرف متعاقد للاستثمارات المنجزة فوق ترابه من طرف مستثمري الطرف المتعاقد الآخر معاملة لا تقل أفضلية عن تلك الممنوحة لاستثمارات مستثمريه أو لمستثمري دولة أخرى.

2. يمنح كل طرف متعاقد لمستثمري الطرف المتعاقد الآخر فوق ترابه فيما يخص الأنشطة المتعلقة باستثمارهم، معاملة لا تقل أفضلية عن تلك الممنوحة لمستثمريه أو لمستثمري دولة أخرى.

3. لا تلزم هذه المادة الطرف المتعاقد بمنح مستثمري الطرف المتعاقد الآخر الامتيازات التي قد يمنحها بموجب وحدة اقتصادية أو جمركية أو سوق مشتركة أو منطقة التبادل الحر أو بموجب مشاركته في هذه التنظيمات.

4. لا تلزم هذه المادة الطرف المتعاقد بمنح مستثمري الطرف المتعاقد الآخر معاملة تكون نتيجة اتفاق يتعلق كليا أو أساسا بالازدواج الضريبي.

5. إذا كانت هناك قضية تخضع في نفس الوقت لمقتضيات هذا الاتفاق ولاتفاق دولي آخر يكون الطرفين المتعاقدين طرفان فيه أو للمبادئ العامة للقانون الدولي، لا شيء في هذا الاتفاق يمنع كلا الطرفين أو مستثمريه من الاستفادة من المقتضيات الأكثر أفضلية لهم.

لا تمنع هذه المادة الأطراف المتعاقدة من اتخاذ أو تمديد صلاحية أو تطبيق كل إجراء يعتبر ملائما لضمان أن تكون الاستثمارات التي تتم فوق ترابها مطابقة لتشريعاتها المتعلقة بالبيئة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الرابعة

وضعية تنقل وإقامة المستثمرين

يسمح كل طرف متعاقد فوق ترابه بالدخول والإقامة لمستثمري الطرف المتعاقد الآخر وللأشخاص الذين تم توظيفهم من طرف هؤلاء بهدف إنشاء وتنمية وتسيير أو إدارة الاستثمار الذين استثمروا أو على استعداد لاستثمار رؤوس أموال أو أي ثروات أخرى فوق ترابه، طبقا لتشريع كل طرف فيما يخص دخول وإقامة الأجانب فوق ترابهما.

المادة الخامسة

حماية الملكية

1. تستفيد استثمارات مستثمري كل طرف متعاقد فوق تراب الطرف المتعاقد الآخر من حماية وأمن شامل.

2. لا يمكن تأميم أو نزع ملكية استثمارات مستثمري كل طرف متعاقد أو اتخاذ أي إجراء مباشر أو غير مباشر له نفس الأثر للتأميم أو لنزع الملكية فوق تراب الطرف المتعاقد الآخر إلا بدواعي المنفعة العامة أو المصلحة الاجتماعية وفي هذه الحالة تتخذ تدابير لمنح تعويضات.

3. تعادل هذه التعويضات القيمة السوقية للاستثمارات المعنية، مباشرة قبل نزع الملكية أو الإعلان عنها للعموم. ويكون أداء التعويض دون تأخير ويشمل أداء فائدة بسعر بنكي ابتداء من تاريخ نزع الملكية إلى تاريخ الأداء ويجب أن يكون الأداء ممكنا فعليا وقابلا للتحويل بحرية. يجب أن تتخذ اجراءات التعويض على أبعد تقدير أثناء نزع الملكية أو التأميم.

4. إن مستثمري أحد الطرفين المتعاقدين الذين تلحق استثماراتهم المنجزة فوق تراب الطرف المتعاقد الآخر خسائر من جراء حرب أو نزاع مسلح أو حالة طوارئ وطنية أو ثورة أو انتفاضة أو اضطراب أو أي حدث مشابه فوق تراب الطرف المتعاقد الآخر، يستفيدون من لدن هذا الأخير بمعاملة غير تمييزية لا تقل أفضلية عن تلك التي يمنحها لمستثمريه أو لمستثمري أية دولة أخرى، فيما يخص الاسترجاعات والتعويضات والمكافآت أو أية تعويضات أخرى عن الضرر.

المادة السادسة

التحويلات

1. يمنح الطرف المتعاقد الذي تم الاستثمار فوق ترابه لمستثمري الطرف المتعاقد الآخر، بعد أداء الواجبات الضريبية، حرية تحويل كل المبالغ المتعلقة بالاستثمارات. وتشمل هذه التحويلات على وجه الخصوص لا للحصر :

أ ـ رأس المال أو مبلغ إضافي ضروري يهدف إلى صيانة أو تنمية الاستثمار ؛

ب ـ العوائد ؛

ج ـ مداخيل بيع أو تصفية كلية أو جزئية للاستثمار ؛

د ـ المبالغ اللازمة لتسديد القروض ؛

هـ ـ التعويضات المستحقة عن تطبيق المادة 5 ؛

ز ـ الأجور والرواتب الأخرى التي تعود لمواطني أحد الطرفين المتعاقدين، الذين رخص لهم بالعمل فوق تراب الطرف المتعاقد الآخر برسم استثمار ما.

2. تتم التحويلات المشار إليها في المادة الخامسة الفقرة 3 و 4 والمادتين 6 و 7 بدون تأخير، بعملة قابلة للتحويل بحرية، بسعر الصرف المعمول به في تاريخ التحويل. وتعتبر هذه التحويلات قد تمت بدون أجل حينما تتم في الآجال العادية الضرورية لاستكمال اجراءات التحويل. ولا تتعدى هذه الآجال في كل الأحوال شهرين وتبتدئ من إرسال الطلب.

3 ـ بالإضافة إلى ما سبق، يمنح كل طرف متعاقد معاملة عادلة وغير تمييزية طبقا لتشريعه في الحالات التالية :

* الإفلاس، العجز عن الأداء، أو حماية حقوق الدائنين ؛
* المخالفة الإدارية أو الجنائية ؛
* ضمانة لتمكين تنفيذ الحكم ؛
* عدم الوفاء بالالتزامات الضريبية ؛
* عدم الوفاء بالتزامات قانون الشغل.

المادة السابعة

الحلول محل المستثمر

1. إذا قام طرف من الأطراف المتعاقدة بأداء تعويض لأحد مستثمريه بموجب ضمان قانوني أو تعاقدي لتغطية المخاطر غير التجارية لاستثمار تم تحقيقه فوق تراب الطرف المتعاقد الآخر، فإن هذا الأخير يعترف للطرف المتعاقد الأول بالحلول محل المستثمر في حقوقه المعوض عنها دون المساس بحقوق الطرف المتعاقد الآخر طبقا لمقتضيات المادة التاسعة من هذا الاتفاق.

2. تخضع تحويلات هذه الأداءات للمادة الخامسة، الفقرة 3 و 4 والمادة السادسة.

المادة الثامنة

تطبيق الاتفاق

يطبق هذا الاتفاق كذلك على الاستثمارات المنجزة، قبل دخوله حيز التنفيذ، من قبل مستثمري أحد الطرفين المتعاقدين فوق تراب الطرف المتعاقد الآخر، غير أن هذا الاتفاق لا يطبق على الخلافات المتعلقة باستثمار ما التي تكون قد نشأت قبل دخوله حيز التنفيذ.

المادة التاسعة

تسوية الخلافات بين المستثمر والطرف المتعاقد الآخر

1. تتم تسوية كل خلاف يتعلق بالاستثمارات ينشأ بين طرف متعاقد، وأحد مستثمري الطرف المتعاقد الآخر، بقدر الامكان بالتراضي عن طريق المشاورات بين طرفي النزاع.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

2. إذا تعذرت تسوية هذا الخلاف في ظرف ستة أشهر ابتداء من تاريخ ابتداء المشاورات، يعرض الخلاف باختيار المستثمر :

آ - إما على المحاكم المختصة أو الإدارية للطرف المتعاقد الذي نشأ الخلاف فوق ترابه ؛

ب - أو لتحكيم المركز الدولي لتسوية النزاعات المتعلقة بالاستثمارات، الذي أنشئ بموجب الاتفاقية المتعلقة بتسوية النزاعات الخاصة بالاستثمارات بين الدول ورعايا دول أخرى، المفتوحة للتوقيع بواشنطن في 18 مارس 1965، في حالة ما إذا كان الطرفان المتعاقدان عضوا في هذه الاتفاقية ؛

ج - أو لحكم أو محكمة تحكيمية دولية تنشأ لهذا الغرض طبقا لقواعد تحكيم لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي. يمكن لطرفي النزاع أن يتفقا كتابيا لتغيير هذه القواعد.

3. عندما يعرض المستثمر الخلاف على المحاكم المختصة للطرف المتعاقد الذي أنجز الاستثمار فوق ترابه أو على محكمة دولية، فإن هذا الاختيار يكون نهائيا.

4. تتخذ هيئة التحكيم قراراتها استنادا إلى مقتضيات هذا الاتفاق ومبادئ وقواعد القانون الدولي في هذا المجال وأحكام القانون الوطني للطرف المتعاقد، الطرف في النزاع، الذي يوجد الاستثمار فوق ترابه بما في ذلك مقتضيات الاتفاقات الخاصة التي يمكن أن تكون قد أبرمت بشأن الاستثمار.

5. تعتبر قرارات التحكيم نهائية وملزمة بالنسبة لأطراف النزاع وتنفذ هذه القرارات طبقا للتشريع الوطني.

المادة العاشرة

تسوية الخلافات بين الطرفين المتعاقدين

1. تتم تسوية الخلافات التي تقوم بين الأطراف المتعاقدة حول تفسير أو تطبيق هذا الاتفاق، بقدر الإمكان عن طريق المشاورات أو المفاوضات.

2. وفي حالة تعذر تسوية هذا الخلاف في ظرف ستة أشهر من تاريخ التبليغ، يعرض على هيئة تحكيم تنشأ لهذا الغرض بناء على طلب أحد الطرفين المتعاقدين وطبقا لمقتضيات هذه المادة.

3. تتكون هيئة التحكيم من ثلاثة أعضاء على الشكل التالي :

يعين كل طرف متعاقد حكما في ظرف شهرين ابتداء من تاريخ تسلم طلب التحكيم. ويختار الحكمان معا في ظرف 30 يوما ابتداء من تاريخ تعيين آخر حكم من الحكمين الإثنين حكما ثالثا من رعايا دولة أخرى الذي يعين رئيسا لهيئة التحكيم.

4. إذا لم تحترم الآجال المحددة في الفقرة 3 من هذه المادة، يقوم أحد الطرفين المتعاقدين باستدعاء رئيس محكمة العدل الدولية للقيام بالتعيينات اللازمة. وإذا كان رئيس محكمة العدل الدولية يحمل جنسية أحد الطرفين المتعاقدين أو إذا حال عائق دون ممارسته لهذه الوظيفة، يتم استدعاء نائب رئيس محكمة العدل الدولية للقيام بالتعيينات الضرورية وفي حال تعذر ذلك عليه، يتم استدعاء العضو الأكثر أقدمية في محكمة العدل الدولية، الذي لاينتمي لرعايا أحد الطرفين المتعاقدين، ليقوم بالتعيينات المذكورة.

5. ويجب أن يتمتع رئيس هيأة التحكيم بجنسية بلد له علاقات دبلوماسية مع الطرفين المتعاقدين.

6. تتخذ هيئة التحكيم قراراتها على أساس مقتضيات هذا الاتفاق وقواعد ومبادئ القانون الدولي.

7. تتخذ هيئة التحكيم قراراتها بأغلبية الأصوات، وتكون نهائية وملزمة بالنسبة للطرفين المتعاقدين.

8. يتحمل كل طرف متعاقد مصاريف حكمه وتمثيله في مسطرة التحكيم. اما مصاريف الرئيس وباقي المصاريف فتقسم مناصفة بين الطرفين المتعاقدين إلا إذا قررت هيئة التحكيم غير ذلك.

المادة الحادية عشرة

الدخول حيز التنفيذ ومدة الصلاحية والنفاذ

1. يبلغ كل طرف من الأطراف المتعاقدة الطرف الآخر باستكمال الاجراءات الداخلية الضرورية من أجل دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ. يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ بعد مرور 30 يوما من تاريخ ثاني إشعار.

2. يبقى هذا الاتفاق ساري المفعول لمدة عشر سنوات. بعد هذه المدة، يبقى ساري المفعول لمدة غير محددة ما لم يبد أحد الطرفين المتعاقدين رغبته في الغائه بواسطة إشعار كتابي يتم تبليغه للطرف المتعاقد الآخر سنة واحدة قبل نهاية مدة صلاحيته.

3. فيما يتعلق بالاستثمارات المنجزة قبل انتهاء العمل بهذا الاتفاق، فإنها تبقى خاضعة لمقتضياته لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ نهاية صلاحيته.

4. يبقى هذا الاتفاق ساري المفعول حتى في حالة قطع العلاقات الدبلوماسية بين الطرفين.

واثباتا لذلك وقع المفوضون، المخول لهم قانونا بذلك من طرف حكومة كل منهما، هذا الاتفاق.

وحرر بالرباط في 21 أبريل 1999 في ثلاثة نظائر أصلية، باللغات العربية والإسبانية والإنجليزية، وللنصوص الثلاثة نفس الحجية. وفي حالة خلاف يرجح النص الإنجليزي.

عن حكومة المملكة المغربية :	عن حكومة السالفادور :
فتح الله ولعلو	رامون ارنستو غونزاليز خينر
وزير الاقتصاد والمالية.	وزير العلاقات الخارجية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.04.15 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بالإذن بأن تضم إلى الملك العمومي للدولة قطعة أرضية مخزنية كائنة بدائرة سيدي سليمان بإقليم القنيطرة.

الوزير الأول،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1332 (فاتح يوليو 1914) المتعلق بالملك العمومي كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف بتاريخ 14 من ربيع الأول 1383 (5 أغسطس 1963) المتعلق بإحداث المكتب الوطني للكهرباء ؛

وباقتراح من وزير المالية والخوصصة وبعد استشارة وزير الطاقة والمعادن ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تضم إلى الملك العمومي للدولة وتوضع تحت تصرف المكتب الوطني للكهرباء قصد استعمالها لأغراض المنفعة العمومية، قطعة أرضية مخزنية كائنة بدائرة سيدي سليمان بإقليم القنيطرة، مساحتها خمسة آلاف وخمسمائة وخمسة وعشرون مترا مربعا (5525 م^2)، تابعة للملك المخزني موضوع الرسم العقاري رقم 8648/ر، المسجل تحت رقم 557 بكناش محتويات الأملاك المخزنية بالقنيطرة والمرسومة حدودها بلون أحمر في التصميم المرفق بأصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير المالية والخوصصة ووزير الطاقة والمعادن كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير الطاقة والمعادن،

الإمضاء : محمد بوطالب.

مرسوم رقم 2.04.16 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بالإذن بأن تضم إلى الملك العمومي للدولة قطعة أرضية مخزنية كائنة بجماعة لعثامنة بدائرة أحفير بإقليم بركان.

الوزير الأول،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1332 (فاتح يوليو 1914) المتعلق بالملك العمومي، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وباقتراح من وزير المالية والخوصصة وبعد استشارة وزير التجهيز والنقل،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تضم إلى الملك العمومي للدولة قصد استعمالها لأغراض المنفعة العمومية، قطعة أرضية مخزنية كائنة بجماعة لعثامنة بدائرة أحفير بإقليم بركان، مساحتها ثمانية هكتارات (8) تستخرج من الملك المخزني موضوع الرسم العقاري رقم 40/21180 والمسجل تحت رقم 781 بكناش محتويات الأملاك المخزنية ببركان والمرسومة حدودها بلون أحمر في التصميم المرفق بأصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير المالية والخوصصة ووزير التجهيز والنقل، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير المالية والخوصصة،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

وزير التجهيز والنقل،

الإمضاء : كريم غلاب.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.04.83 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث مدرسة عمرو بن العاص بجماعة ويسلان بعمالة مكناس ـ المنزه وبنزع ملكية العقارات اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر من 27 نوفمبر 2002 إلى 29 يناير 2003 ؛

وباقتراح من وزير المالية والخوصصة وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإحداث مدرسة عمرو بن العاص بجماعة ويسلان بعمالة مكناس ـ المنزه.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر، ملكية العقارات المثبتة في الجدول أسفله والمرسومة حدودها بخط أحمر في التصميم ذي المقياس 1/500 المرفق بأصل هذا المرسوم :

أرقام القطع بالمخطط التجزيئي	تعيين العقار	المساحة التقريبية	أسماء وعناوين الملاك
		(بالمتر المربع)	السادة والسيدات :
1	قطعة أرضية غير محفظة	510	سهاوي إدريس بن محمد بن علي :
			أحمد سهاوي :
			الهاشمي سهاوي :
			الغازي سهاوي :
			الكبير سهاوي :
			محمد سهاوي :
			الكاملة سهاوي :
			علال سهاوي :
			مسعودة سهاوي،
			الساكنون جميعا بدوار أولاد يوسف ادوي امنيع المهاية، مكناس ـ المنزه.
2	كذلك	1734	الحاجة الضاوي فاطمة، الساكنة بزنقة اعتاب، رقم 397، حي الطيارات، الرباط.
3	الملك المسمى «مباركة» موضوع الرسم العقاري رقم 37687 - 5 (جزء)	2857	1 ـ الملاك :
			المزوار لطيفة ؛
			بادو خالد :
			بادو مارية :
			بادو محمد علي :
			بادو بشرى هنية،
			الساكنون جميعا بتجزئة بادو، ويسلان، عمالة مكناس ـ المنزه.
			2 ـ أصحاب الحقوق العينية :
			القرض العقاري والسياحي بصفته مستفيدا من رهنين ومن إنذار عقاري :
			الشركة العامة المغربية للأبناك بصفتها مستفيدة من حجز تحفظي على واجب السيد خالد بادو :
			الصندوق الوطني للقرض الفلاحي بمكناس بصفته مستفيدا من حجز تحفظي على حقوق ورثة بادو العربي،
			الحسن الطويل بصفته مستفيدا من تقييد احتياطي، الجاعل محل المخابرة معه عند الأستاذ عبد الجليل أبو سلهام، محام بمكناس.
			صادقي إدريس بصفته مستفيدا من تقييد احتياطي، الساكن برقم 431، ليراك، سباتا، مكناس.
			الشبلي محمد وابن الفقيه نجاة بصفتهما مستفيدين من تقييد احتياطي،
			الساكنون بالمجموعة أ، زنقة 9، البساتين، مكناس.
			بنزيت محمد بصفته مستفيدا من حجز تحفظي على واجب السيد خالد بادو، الجاعل محل المخابرة معه عند الأستاذ عبد الرحيم الذكير، محام بمكناس.
			كنوز محمد بصفته مستفيدا من تقييد احتياطي، الساكن بحي السلام 1، زنقة 40، رقم 164، سيدي سعيد، مكناس.
			الرابطة الفلاحية بصفتها مستفيدة من حجز تحفظي على واجب السيد خالد بادو، الجاعلة محل المخابرة معها عند الأستاذ ايرون إبراهيم، محام بمكناس.
			مشيشو نجيب بصفته مستفيدا من تقييد احتياطي، الساكن برقم 32، درب الحمام مولاي عبد الله، قبة السوق، مكناس.
			الورياغلي فاروق بصفته مستفيدا من حجز تحفظي على واجب السيد بادو خالد ومن معه، الجاعل محل المخابرة معه عند الأستاذ بن المحجوب عبد النبي، محام بمكناس.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثالثة. ـ يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير المالية والخوصصة ومدير الأملاك المخزنية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير المالية الخوصصة،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

مرسوم رقم 2.04.84 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث ثانوية وادي المخازن ببلدية ويسلان بعمالة مكناس ـ المنزه وبنزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لهذا الغرض.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر من 17 يوليو إلى 19 سبتمبر 2002 ؛

وباقتراح من وزير المالية والخوصصة وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإحداث ثانوية وادي المخازن ببلدية ويسلان بعمالة مكناس ـ المنزه.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر، ملكية القطعتين الأرضيتين غير المحفظتين المثبتتين في الجدول أسفله والمرسومة حدودهما بخط أحمر في التصميم ذي المقياس 1/1000 المرفق بأصل هذا المرسوم :

رقما القطعتين بالمخطط التجزيئي	المساحة التقريبية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك
	(بالمتر المربع)	السادة والسيدات :
أ	6893	**ورثة علي الغماري وهم :** ـ عائشة بنت أحمد الحامض ؛ ـ حميد الغماري ؛ ـ الهادي الغماري ؛ ـ سعيد الغماري ؛ نور الدين الغماري، الساكنون بحي الرياض، شارع المسيرة، رقم 250 ويسلان، عمالة مكناس ـ المنزه.
ب	17.965	ـ محمد الضو، الساكن بحي النصر، رقم 74، ويسلان، عمالة مكناس ـ المنزه.

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير المالية والخوصصة ومدير الأملاك المخزنية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير المالية والخوصصة،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

مرسوم رقم 2.04.85 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث إعدادية عثمان بن عفان ببلدية ويسلان بعمالة مكناس ـ المنزه وبنزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر من 24 ماي إلى 26 يوليو 2000 ؛

وباقتراح من وزير المالية والخوصصة وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإحداث إعدادية عثمان بن عفان ببلدية ويسلان بعمالة مكناس ـ المنزه.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر، ملكية القطعة الأرضية التابعة للملك المسمى «الاسمنت الاصطناعي» موضوع الرسم العقاري رقم 12154/ ك مساحتها 23975 م²، الكائنة ببلدية ويسلان بعمالة مكناس ـ المنزه في ملك شركة لافارج الإسمنت الكائن مقرها الاجتماعي بطريق مكة، رقم 6، حي لاكريت، ص.ب 7234، الدار البيضاء.

وقد رسمت حدود هذه القطعة الأرضية بخط أحمر في التصميم ذي المقياس 1/2000 المرفق بأصل هذا المرسوم.

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذه المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير المالية والخوصصة ومدير الأملاك المخزنية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير المالية والخوصصة،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

مرسوم رقم 2.04.95 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث إعدادية الداخلة بحي المنزه بعمالة مكناس ـ المنزه وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر من 22 مارس إلى 24 ماي 2000 ؛

وباقتراح من وزير المالية والخوصصة وبعد استشارة وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإحداث إعدادية الداخلة بحي المنزه بعمالة مكناس ـ المنزه.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر، ملكية القطع الأرضية المثبتة في الجدول أسفله والمرسومة حدودها بخط أحمر في التصميم ذي المقياس 1/500 المرفق بأصل هذا المرسوم :

أرقام القطع بالمخطط التجزيئي	تعيين العقارات	المساحة التقريبية	أسماء وعناوين الملاك وأصحاب الحقوق العينية
		(بالمتر المربع)	السيدات والسادة :
1	الملك المسمى «مرحبا» ذي الرسم العقاري رقم 6318/ك	21245	ـ عمر حجاج ؛ ـ أمينة الحسوني ؛ ـ عبد العزيز المناصرة ؛ ـ أحمد اكريد، النائب عنهم الأستاذ أمين حليم الإدريسي، عنوانه رقم 14، زنقة باريس، مكناس. ـ مصلحة التسجيل والتنبر بمكناس، بصفتها مستفيدة من رهن مترتب على كافة الملك.
2 و 2 مكرر	الملك المسمى «مرحبا 2» موضوع الرسم العقاري رقم 6.731 / ك		ـ الطيب المحمدي العلوي ؛ ـ عمر حجاج ؛ ـ أمينة الحسوني :
	ـ القطعة رقم 1	132	ـ عبد العزيز المناصرة،
	ـ القطعة رقم 2	937	النائب عنهم الأستاذ أمين حليم الإدريسي، عنوانه رقم 14، زنقة باريس، مكناس : ـ مصلحة التسجيل والتنبر بمكناس، بصفتها مستفيدة من رهن. ـ البنك التجاري المغربي بصفته مستفيدا من حجز تحفظي مترتب على واجب السيد الطيب المحمدي العلوي. ـ افيلة روميو بصفتها مستفيدة من حجز تحفظي مترتب على واجب السيد الطيب المحمدي العلوي.

المادة الثالثة. ـ يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير المالية والخوصصة ومدير الأملاك المخزنية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير المالية والخوصصة ،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.04.20 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بمد قناة للماء لتزويد مدينة أفورار بالماء الشروب بإقليم أزيلال وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على البحث الإداري المباشر بمكاتب جماعة أفورار من 4 أكتوبر إلى 4 ديسمبر 2000 ؛

وباقتراح من الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بمد قناة للماء لتزويد مدينة أفورار بالماء الشروب بإقليم أزيلال.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر، ملكية القطع الأرضية المثبتة في الجدول أسفله والمعلم عليها بألوان مختلفة في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

أرقام القطع	اسم الملك ورقم الرسم العقاري	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة	
			أ	س
1	غير محفظة	متوشي سعيد. متوشي محند متوشي محماد	10	65
3	كذلك	متيوشي احميدة، دوار تاقورارت.	00	28
4	كذلك	بوعمر محمد بن باسو أو عدي، دوار تحدفت.	00	39
5	كذلك	ورثة اعرضى صالح، دوار أيت سعيد.	01	06
6	كذلك	ورثة الحاج أو عدي، دوار أيت سعيد.	09	20
7	كذلك	أرض جماعة، لجماعة أفورار.	03	00

المادة الثالثة

يفوض حق نزع الملكية إلى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

المادة الرابعة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة والمدير العام للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني

والماء والبيئة،

الإمضاء : محمد اليازغي.

مرسوم رقم 2.04.21 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مركز أحد الغوالم بالماء الشروب بإقليم الخميسات وبنزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لهذا الغرض.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على البحث الإداري المباشر بجماعة مرشوش من 2 يناير إلى 2 مارس 2002.

وباقتراح من الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مركز أحد الغوالم بالماء الشروب بإقليم الخميسات.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر، ملكية القطعتين الأرضيتين المثبتتين في الجدول أسفله والمعلم عليهما بلونين مختلفين في التصميم التجزيئي الملحق بأصل هذا المرسوم والمبينتين في الجدول الآتي :

رقما البقعتين	مرجعهما العقاري	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة	
			أ	س
1	غير محفظة	بومهدي عبد الله، جماعة مرشوش.	02	
7	رسم 25901/R	1 ـ الصديكي مريم بنت محمد بن عزوز بنسبة 960/168 ؛ 2 ـ الصديكي خالد بن جمال بنسبة 960/267 ؛ 3 ـ نبية مفتاحة بنسبة 960/336 ؛ 4 ـ الغريسي المكناسي أسماء بنت الحاج عبد القادر بنسبة 960/42 ؛ 5 ـ الصديكي مهدي بن جمال بنسبة 960/147.	02	25

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثالثة

يفوض حق نزع الملكية إلى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

المادة الرابعة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة والمدير العام للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني

والماء والبيئة،

الإمضاء : محمد اليازغي.

مرسوم رقم 2.04.22 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مدن : وجدة وتاوريرت والعيون بالماء الشروب إنطلاقا من مشرع حمادي وبنزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لهذا الغرض.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على البحث الإداري المباشر بجماعة عين لحجر من 28 أغسطس إلى 28 أكتوبر 2002 ؛

وباقتراح من الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مدن : وجدة وتاوريرت والعيون بالماء الشروب انطلاقا من مشرع حمادي بإقليم تاوريرت.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر، ملكية القطعتين الأرضيتين المثبتتين في الجدول أسفله والمعلم عليهما بلون بني في التصميم التجزيئي الملحق بأصل هذا المرسوم والمبينتين في الجدول الآتي :

رقما البقعتين	مرجعهما العقاري	اسم وعنوان المالك	المساحة
			هـ أ س
265	غير محفظة	جماعة السجع، عين الحجر.	01 04 00
266	كذلك	كذلك.	00 14 20

المادة الثالثة

يفوض حق نزع الملكية إلى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

المادة الرابعة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة والمدير العام للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني

والماء والبيئة،

الإمضاء : محمد اليازغي.

مرسوم رقم 2.04.92 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث إعدادية سيدي احساين بالأخصاص بإقليم تيزنيت وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 المؤرخ في 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) :

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه :

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر من 17 أبريل إلى 19 يونيو 2002 :

وباقتراح من وزير المالية والخوصصة وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإحداث إعدادية سيدي احساين بالأخصاص بإقليم تيزنيت.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر، ملكية القطع الأرضية غير المحفظة المثبتة في الجدول أسفله والمرسومة حدودها بخط أحمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/500 الملحق بأصل هذا المرسوم :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع في المخطط التجزيئي	المساحة التقريبية	أسماء وعناوين الملاك أو المفترض أنهم الملاك
	(بالمتر المربع)	السادة والسيدات :
1	1395	أوبركا الحسين، الساكن بثلاثاء الأخصاص، إقليم تيزنيت.
		ودادية تكنيت، الكائن مقرها بثلاثاء الأخصاص، إقليم تيزنيت.
		جمالي الحسن بن عابد ؛
		ادزيم ابراهيم،
		الساكنان بخارج باب أكلو، تيزنيت.
2	1185	محمد بردوز ؛
		عائشة بردوز ؛
		فاطمة بردوز ؛
		اجو بردوز ؛
		خدوج بردوز،
		الساكنون بدوار إدعيسى ادالعرباء، الأخصاص إقليم تيزنيت.
		سعيد بن ابراهيم، الساكن بدوار ادعيسى الأخصاص، إقليم تيزنيت.
4	3700	أوبركا الحسين، الساكن بثلاثاء الأخصاص.
		ودادية تكنيت بالأخصاص، الكائن مقرها بثلاثاء الأخصاص، إقليم تيزنيت.
		جمالي الحسن بن عابد ؛
		ادزيم ابراهيم،
		الساكنان برقم 251 خارج باب أكلو، إقليم تيزنيت.
5	6800	ورثة اد النهى وهم :
		النهى عمر بن مبارك ؛
		النهى ابراهيم بن مبارك ؛
		النهى محمد بن مبارك ؛
		النهى إيجو بنت مبارك ؛
		النهى ابراهيم بن محمد ؛
		النهى الحسين بن مبارك ؛
		النهى أحمد بن مبارك ؛
		النهى فاطمة بنت مبارك ؛
		النهى فضمة بنت علي ؛
		النهى الحاج أحمد بن محمد ؛
		النهى فاطمة بنت محمد،
		الساكنون بإيدوبحمان إد العرباء الأخصاص، إقليم تيزنيت.
6	2695	ورثة فرح الحاج مبارك وهم :
		ادكداك فاضمة بنت محمد ؛
		الحسين فراح ؛
		بلعيد فراح ؛
		الحسن فراح ؛
		عائشة فراح ؛
		ابراهيم فراح ؛
		حكيمة البيض ؛
		أشرف فراح بن عبد العزيز،
		الساكنون بإيدوبحمان إد العرباء الأخصاص، إقليم تيزنيت.
8	1480	أوبركا الحسين، الساكن بثلاثاء الأخصاص، إقليم تيزنيت.
		ودادية تكنيت، الكائن مقرها بثلاثاء الأخصاص، إقليم تيزنيت.
8 (تابع)	(بالمتر المربع)	السادة والسيدات :
		جمالي الحسن بن عابد ؛
		ادزيم ابراهيم،
		الساكنان برقم 251 خارج باب أكلو، إقليم تيزنيت.
9	6150	ورثة إد النهى وهم :
		النهى عمر بن مبارك ؛
		النهى ابراهيم بن مبارك،
		النهى محمد بن مبارك ؛
		النهى إيجو بنت مبارك ؛
		النهى ابراهيم بن محمد ؛
		النهى الحسين بن مبارك ؛
		النهى أحمد بن مبارك ؛
		النهى فاطمة بنت امبارك ؛
		النهى فضمة بنت علي ؛
		النهى الحاج أحمد بن محمد ؛
		النهى فاطمة بنت محمد،
		الساكنون بإيدوبحمان إد العرباء الأخصاص، إقليم تيزنيت.

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير المالية والخوصصة ومدير الأملاك المخزنية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف،

وزير المالية والخوصصة،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

مرسوم رقم 2.04.94 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث إعدادية المغرب العربي بجماعة مستي بإقليم تيزنيت وبنزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر من 13 مارس إلى 15 ماي 2002 ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وباقتراح من وزير المالية والخوصصة وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإحداث إعدادية المغرب العربي بجماعة مستي بإقليم تيزنيت.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر، ملكية القطعة الأرضية غير المحفظة البالغة مساحتها التقريبية 36036 م2 والمفترض أنها في ملك السادة والسيدات :

- محمد بن علي أضبيب ؛
- مبارك بن العربي أضبيب ؛
- حسي بن حماد أضبيب ؛
- الحسن بن محمد أضبيب ؛
- عمر رشيدي ؛
- محمد مديح، الساكنين بدوار آيت تومسك، جماعة مستي، إقليم تيزنيت.
- كوكو محمد بن جامع، الساكن بآيت شعايب آيت باعمران، سيدي إفني.
- برو الحسين ؛
- الحاج مبارك بن جامع ؛
- وطاش مبارك ؛
- عبد الله ادحيا،

الساكنين بشارع ابن سينا، رقم 19، سيدي إفني، إقليم تيزنيت.

- العربي تشاطا بن جامع، الساكن بدوار انبد، جماعة مستي، دائرة سيدي إفني، إقليم تيزنيت.
- بيقنضارن محمد بن الحسين، الساكن بزنقة مراكش، رقم 20، سيدي إفني، إقليم تيزنيت.
- مبارك بونيم، الساكن بشارع الحسن الثاني، رقم 37، سيدي افني، إقليم تيزنيت.
- امبارك خنوش ؛
- عمر الاشكر، الساكنين بدوار العربات، قبيلة مستي، إقليم تيزنيت.
- علي بن ابراهيم بن سعيد اوراغ، الساكن بحي الرحمة، كلميم.
- سالم بن محمد بن الحسين بيروك، الساكن بالسوق التجاري لمستي، رقم الحانوت 102، تيزنيت.
- الحسن بن محمد بن بيه جموض ؛
- الحسين بن مبارك بولحليب،

الساكنين بمركز جماعة مستي، قيادة مستي، دائرة سيدي إفني، إقليم تيزنيت.

- صالح الطاهري، الساكن بزنقة مراكش، رقم 65، بسيدي إفني، تيزنيت.
- فاطمة الحرش، الساكنة بزنقة ماء العينين، حي بوجري، رقم 11، سيدي إفني، إقليم تيزنيت.

وقد رسمت حدود هذه القطعة الأرضية بخط أحمر في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/2000 الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير المالية والخوصصة ومدير الأملاك المخزنية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير المالية والخوصصة،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

مرسوم رقم 2.04.93 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث مدرسة ابتدائية بدوار المزار بأيت ملول بعمالة إنزكان - أيت ملول وبنزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر من 23 أغسطس إلى 25 أكتوبر 2000 ؛

وباقتراح من وزير المالية والخوصصة وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإحداث مدرسة ابتدائية بدوار المزار بأيت ملول بعمالة إنزكان - أيت ملول.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر، ملكية القطعة الأرضية غير المحفظة البالغة مساحتها التقريبية 1760 م2 والمفترض أنها في ملك السادة والسيدات :

- محمد الشليح ؛
- عبد العزيز الشليح ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

- ابراهيم الشليح ؛
- عمر الشليح ؛
- علي الشليح ؛
- فاطنة الشليح ؛
- فاطمة الشليح ؛
- خديجة الشليح ؛
- الزهرة الشليح ؛
- عائشة بنت عمر بن سعيد،

الساكنين جميعا بشارع الجنرال الكتاني، صندوق البريد 464، أكادير.

كما رسمت حدود هذه القطعة الأرضية بخط أحمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/200 الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير المالية والخوصصة ومدير الأملاك المخزنية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير المالية والخوصصة،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

مرسوم رقم 2.04.102 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث محكمة ابتدائية بتاونات وبنزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الإطلاع على ملف البحث الإداري المباشر من 26 يوليو إلى 28 سبتمبر 2000 ؛

وباقتراح من وزير المالية والخوصصة وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإحداث محكمة ابتدائية بمدينة تاونات.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر، ملكية القطعة الأرضية المبينة في الجدول أسفله والمرسومة حدودها بخط أحمر في المخطط ذي المقياس 1/500 الملحق بأصل هذا المرسوم :

تعيين العقار	المساحة	أسماء وعناوين الملاك وأصحاب الحقوق العينية
الملك المسمى «أولاد سعيد» مطلب التحفيظ رقم 37/2915 (جزء)	(بالمتر المربع) 3479	طالبة التحفيظ : ـ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية النائب عنها ناظر الأوقاف بمكاتبه بتاونات. المتعرضون : ـ ادريس الحوات. ـ محمد بن عبد الله المزايتي، الساكنان بأولاد سعيد، الدمنة، تاونات. ـ العمشاوي الحسين بن علي، الساكن بحي أولاد سعيد، تاونات.

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير المالية والخوصصة ومدير الأملاك المخزنية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير المالية والخوصصة،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

مرسوم رقم 2.04.105 صادر في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004) بالموافقة على مخطط توجيه التهيئة العمرانية لتيزنيت وسيدي إفني والساحل.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ولا سيما المادة 6 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون المشار إليه أعلاه رقم 12.90 ولاسيما المادة 8 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.853 الصادر في 24 من رمضان 1423 (29 نوفمبر 2002) المتعلق بتفويض السلط إلى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالإسكان والتعمير ؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة المركزية لمتابعة إعداد مخطط توجيه التهيئة العمرانية المنعقد بتاريخ 4 ماي 2000 ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى محضر اجتماع اللجنة المحلية لمتابعة إعداد مخطط توجيه التهيئة العمرانية المنعقد بتاريخ 22 مارس 2001 ؛

وعلى مداولات المجلس البلدي لتيزنيت المنعقد خلال دورته الاستثنائية بتاريخ 18 يونيو 2001 ؛

وعلى مداولات المجلس البلدي لسيدي إفني المنعقد خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2001 في جلسته بتاريخ فاتح نوفمبر 2001 ؛

وعلى مداولات المجلس القروي لجماعة ميرلفت المنعقد خلال دورته العادية بتاريخ 5 نوفمبر 2001 ؛

وعلى مداولات المجلس القروي لجماعة يتوغزة المنعقد خلال دورته العادية بتاريخ 16 نوفمبر 2001 ؛

وعلى مداولات المجلس القروي لجماعة أربعاء الساحل المنعقد خلال دورته الاستثنائية بتاريخ 30 ماي 2001 ؛

وعلى مداولات المجلس القروي لجماعة اثنين أكلو المنعقد خلال دورته العادية بتاريخ 27 أبريل 2001 ؛

وباقتراح من الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالإسكان والتعمير وبعد استطلاع رأي وزير الداخلية ووزير المالية والخوصصة ووزير التجهيز والنقل ووزير الفلاحة والتنمية القروية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على مخطط توجيه التهيئة العمرانية لتيزنيت وسيدي إفني والساحل المرفق بأصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

يسند إلى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالإسكان والتعمير ووزير الداخلية ووزير المالية والخوصصة ووزير التجهيز والنقل ووزير الفلاحة والتنمية القروية تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 11 من محرم 1425 (3 مارس 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول

المكلف بالإسكان والتعمير،

الإمضاء : أحمد توفيق حجيرة.

وزير الداخلية،

الإمضاء : المصطفى ساهل.

وزير المالية والخوصصة،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

وزير التجهيز والنقل،

الإمضاء : كريم غلاب.

وزير الفلاحة والتنمية القروية،

الإمضاء : محند العنصر.

مرسوم رقم 2.04.156 صادر في 20 من محرم 1425 (12 مارس 2004) بالموافقة على تغيير النظام الأساسي النموذجي للبنوك الشعبية الجهوية الموافق عليه بموجب المرسوم رقم 2.02.840 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1423 (28 يناير 2003).

الوزير الأول،

بناء على المرسوم رقم 2.02.840 الصادر في 25 من ذي القعدة 1423 (28 يناير 2003) بالموافقة على النظام الأساسي النموذجي للبنوك الشعبية ؛

وبعد استطلاع رأي اللجنة الانتقالية للقرض الشعبي للمغرب الصادر في 25 فبراير 2004،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على تغيير النظام الأساسي النموذجي للبنوك الشعبية الجهوية الموافق عليه بموجب المرسوم رقم 2.02.840 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1423 (28 يناير 2003) المشار إليه أعلاه، كما هو مرفق بأصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من محرم 1425 (12 مارس 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير المالية والخوصصة،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

قرار لوزير المالية والخوصصة رقم 228.04 صادر في 4 ذي الحجة 1424 (26 يناير 2004) بتفويض السلطة

وزير المالية والخوصصة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى القانون رقم 15.97 بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.175 بتاريخ 28 من محرم 1421 (3 ماي 2000) ولا سيما المادة 31 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.842 الصادر في 24 من رمضان 1423 (29 نوفمبر 2002) المتعلق باختصاصات وزير المالية والخوصصة،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تفوض إلى السيد سعيد ابراهيمي، الخازن العام للمملكة، السلطة قصد انتداب مأموري التبليغ والتنفيذ التابعين للخزينة العامة للمملكة المكلفين بالتحصيل الجبري طبقا للمادة 30 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 15.97 بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد سعيد ابراهيمي أو عاقه عائق ناب عنه السيد خالد سفير، المكلف بالتحديث والموارد ونظام المعلوميات بالخزينة العامة للمملكة.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وينسخ القرار رقم 1911.03 الصادر في 10 شعبان 1424 (7 أكتوبر 2003) بتفويض السلطة.

وحرر بالرباط في 4 ذي الحجة 1424 (26 يناير 2004).

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

قرار لوزير العدل رقم 357.04 صادر في 29 من ذي الحجة 1424 (20 فبراير 2004) بتفويض الإمضاء

وزير العدل،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد أحمد صابر، رئيس قسم المراقبة بمديرية الميزانية والتجهيز بوزارة العدل، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير العدل على الأوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات وعلى الوثائق المثبتة للنفقات والأوامر بقبض الموارد وبصفة عامة على جميع الوثائق الحسابية المتعلقة بميزانية وزارة العدل والحساب الخصوصي للخزينة رقم 3.1.06.03.2 الحامل عنوان «الصندوق الخاص لدعم المحاكم ومؤسسات السجون».

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من ذي الحجة 1424 (20 فبراير 2004).

الإمضاء : محمد بوزوبع.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة التربية الوطنية والشباب

قرار لوزير التربية الوطنية والشباب رقم 401.04 صادر في 22 من ذي الحجة 1424 (13 فبراير 2004) بإجراء مباراة الدخول إلى مركز التوجيه والتخطيط التربوي (سلك المستشارين).

وزير التربية الوطنية والشباب،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.854 الصادر في 8 ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.723 الصادر في 7 شعبان 1407 (6 أبريل 1987) بإحداث مركز التوجيه والتخطيط التربوي ؛

وعلى قرار وزير التربية الوطنية رقم 730.90 الصادر في 14 من ذي القعدة 1410 (8 يونيو 1990) بتحديد كيفية إجراء مباراة الدخول ونظام الدراسة وامتحانات الانتقال والتخرج من مركز التوجيه والتخطيط التربوي (سلك المستشارين)، كما وقع تغييره وتتميمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بالرباط يومي 23 و 24 أبريل 2004، مباراة الدخول إلى مركز التوجيه والتخطيط التربوي (سلك المستشارين).

المادة الثانية

تفتح هذه المباراة في وجه :

- أساتذة السلك الأول للتعليم الثانوي الرسميين والمتوفرين على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة عند تاريخ الدخول إلى المركز ؛
- المفتشين المساعدين لتعليم الطور الأول الرسميين والمتوفرين على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة عند تاريخ الدخول إلى المركز.

المادة الثالثة

يحدد عدد المقاعد الواجب شغلها في 60 مقعدا.

المادة الرابعة

يجب أن تصل طلبات الترشيح عن طريق السلم الإداري إلى مركز التوجيه والتخطيط التربوي، ص. ب. 6222، الرباط ـ المعاهد وذلك قبل متم فاتح أبريل 2004 وهو آخر أجل.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من ذي الحجة 1424 (13 فبراير 2004).

الإمضاء : حبيب المالكي.

قرار لوزير التربية الوطنية والشباب رقم 402.04 صادر في 22 من ذي الحجة 1424 (13 فبراير 2004) بإجراء مباراة الدخول إلى مركز التوجيه والتخطيط التربوي (سلك المفتشين).

وزير التربية الوطنية والشباب ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.854 الصادر في 8 ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.723 الصادر في 7 شعبان 1407 (6 أبريل 1987) بإحداث مركز التوجيه والتخطيط التربوي ؛

وعلى قرار وزير التربية الوطنية رقم 731.90 الصادر في 14 من ذي القعدة 1410 (8 يونيو 1990) بتحديد كيفية إجراء مباراة الدخول ونظام الدراسة وامتحانات الانتقال والتخرج من مركز التوجيه والتخطيط التربوي (سلك المفتشين)، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بالرباط يومي 23 و 24 أبريل 2004، مباراة الدخول إلى مركز التوجيه والتخطيط التربوي (سلك المفتشين).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

تفتح هذه المباراة في وجه المستشارين في التخطيط التربوي أو التوجيه التربوي الرسميين المتوفرين على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة عند تاريخ الدخول إلى المركز.

المادة الثالثة

يحدد عدد المقاعد الواجب شغلها في خمسة (5) مقاعد بالنسبة لشعبة التخطيط و خمسة (5) مقاعد بالنسبة لشعبة التوجيه.

المادة الرابعة

يجب أن تصل طلبات الترشيح عن طريق السلم الإداري إلى مركز التوجيه والتخطيط التربوي، ص.ب 6222، الرباط ـ المعاهد وذلك قبل متم فاتح أبريل 2004 وهو آخر أجل.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من ذي الحجة 1424 (13 فبراير 2004).

الإمضاء : حبيب المالكي.

الوزارة الأولى

(قطاع الرياضة)

قرار للوزير الأول رقم 3.6.04 صادر في 28 من ذي الحجة 1424 (19 فبراير 2004) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي قطاع الرياضة

الوزير الأول،

بناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية بشأن اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار رقم 3.111.03 الصادر في 13 من جمادى الأولى 1424 (14 يوليو 2003) بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي قطاع الرياضة ؛

وعلى محاضر لجنة إحصاء الأصوات المنجزة خلال الاجتماع المنعقد بتاريخ 23 سبتمبر 2003،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين ممثلو الموظفين والإدارة، الرسميون والنواب، في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء على الشكل التالي :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

-الإدارة المركزية
المعهد الملكي لتكوين الأطر – المركب الرياضي محمد الخامس
ومركز الإستقبال بوركون والقاعدة البحرية بالمحمدية– المجمع الرياضي الأمير مولاي عبد الله

رقم اللجنة	الإطار أو أكثر	الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	- أستاذ التعليم العالي - طبيب - محلل - مهندس إعلامي - مهندس دولة - مهندس معماري - مهندس تطبيق - مفتش	- أستاذ التعليم العالي - أستاذ مؤهل - أستاذ التعليم العالي مساعد - طبيب خارج الدرجة - طبيب الدرجة الإستثنائية - طبيب درجة 1 - طبيب درجة ممتازة - محلل - محلل منظم - إعلامي - اعلامي مختص - مهندس دولة درجة 1 - مهندس دولة درجة ممتازة - مهندس رئيس - مهندس معماري درجة 1 - مهندس معماري درجة 2 - مهندس تطبيق درجة 1 - مهندس تطبيق درجة ممتازة - مفتش قسمي رئيس - مفتش قسمي	**- سعيد إزكا** **- حمادي حيسو**	**- محجوب نباتة** **- حسن كنساس**	**- عبد اللطيف عباد** **- أحمد سيحيدة**	**- محمد بلكرموس** **- العربي حسوان**
2	- متصرف مساعد - محرر مفتش	- متصرف مساعد - محرر ممتاز - محرر - مفتش	**- محمد بلمعلم** **- حمادي حيسو**	**- ليلى السلمي** **- جمال كاعد**	**- نجيب عارف** **- محمد فريد الجديدي**	**- عبد العزيز بنسليمان** **- خالد موحد**

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم اللجنة	الإطار أو أكثر	الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
3	- مربي - تقني	- مربي رئيس - مربي - تقني درجة ممتازة - تقني درجة 1 - تقني درجة 2	- رداد السميري - عبد الخالق صروب - سميرة حمامة	- عدنان بوزيان - سعيدة بلبيض - إيدر مزور	- عزيز مفكر - المصطفى الفردوس - هنان هشام	- هشام مسرار - رشيد الزوين - أوماست عباس
4	- مرشد - كاتب - عون تنفيذ - عون خدمة	- مرشد - كاتب ممتاز - كاتب - عون تنفيذ ممتاز - عون تنفيذ - عون خدمة ممتاز - عون خدمة	- لحسن مقرطة - عبدالاله المداري	- عزيز فرزاز - عبداللطيف ملتزم	- عبد المالك قباب - حليمة ميدوم	- عز الدين صادوق - الصغير محمد
5	عون عمومي	- عون عمومي خارج الصنف ممتاز - عون عمومي خارج الصنف - عون عمومي الصنف 1 - عون عمومي الصنف 2 - عون عمومي الصنف 3 - عون عمومي الصنف 4	- حسن بتكيوت - محمد وهيب الأيسر	- ابراهيم الديب - علال الركيك	- محمد برطيط - عادل حصي	- عبد الهادي كلا - المصطفى الشلخ

المادة الثانية.- ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي الحجة 1424 (19 فبراير 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر

قرار للوزير الأول رقم 3.5.04 صادر في 28 من ذي الحجة 1424 (19 فبراير 2004) يتعلق بتعيين ممثلي الإدارة وممثلي الموظفين المنتخبين المؤهلين للاجتماع في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي المندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر.

الوزير الأول،

بناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية بشأن اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار رقم 3.102.03 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1424 (فاتح يوليو 2003) بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي قطاع المياه والغابات ومحاربة التصحر، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى محاضر لجان إحصاء الأصوات المنجزة خلال الاجتماعات المنعقدة بتاريخ 10 و 18 سبتمبر 2003 و 14 نوفمبر 2003،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين ممثلو الإدارة وممثلو الموظفين المنتخبين الرسميين والنواب في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء على الشكل التالي :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

1- الصانع المركزية (الصانع المركزية- الحديقة الوطنية للحيوانات)

الرقم	الإطار	الدرجة أو الدرجات	ممثلي المرتفقين		ممثلي الإدارة	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	المهندسون الرؤساء مهندسو الدولة مهندسو تطبيق المساعدون للمهندسين للمياه والغابات والمفتشون للبيطريون المحافظون	المهندسون الرؤساء مهندسو الدولة من الدرجة الاولى و مهندسو الدولة من الدرجة الممتازة مهندسو تطبيق من الدرجة الأولى ومهندسو التطبيق من لدرجة الممتازة المساعدون للمهندسين للمياه والغابات والمساعدون للمهندسين للمياه والغابات المتازون المفتشون البيطريون من الدرجة الأولى والمفتشون البيطريون من الدرجة الممتازة والمفتشون البيطريون من الدرجة الاستثنائية والمفتشون البيطريون خارج الدرجة المحافظون	- هرماك عبد اللطيف - أزدال لمعد - الشيهبي رشيد	- أبو لوفا رشيد - معروف خليل - بن مسعود محمد	- عنكوز محمد –الرئيس- - بن زيان محمد –نائب الرئيس- - بلمبارك بوبكر	- ابن جلون سعيد - المعروفي طارق - لوكسو ادريس
2	الإعلاميون المحررون المصورون المساعدون	الإعلاميون والإعلاميون الممتازون المحررون والمحررون الممتازون المصورون المساعدون	- ليث يشو يونس - القسوري نجاة	- زكي محمد - بنيس زكية	- عنكوز محمد – الرئيس- - بن زيان محمد –نائب الرئيس- - بلمبارك بوبكر	- ابن جلون سعيد - المعروفي طارق
3	الأعوان للتقنيون المساعدون التقنيون	الأعوان للتقنيون والأعوان للتقنيون الممتازون المساعدون للتقنيون	- المرشتلي عبد السلام - أحرشلو إدريس - السلغني الحسين	- بكاري مجيد - المعتمد يوسف - الفزازي خليل	- عنكوز محمد – الرئيس- - بن زيان محمد –نائب الرئيس- - بلمبارك بوبكر	- ابن جلون سعيد - المعروفي طارق - لوكسو ادريس
4	المأمورون	المأمورون من لدرجة الممتازة المأمورون من الدرجة الأولى المأمورون من لدرجة الثانية	- المزيغي عمر - أيت هم بوشعيب	- المنور العيشي - مطاع جميل	- عنكوز محمد – الرئيس- - بن زيان محمد –نائب الرئيس-	- ابن جلون سعيد - المعروفي طارق
5	التقنيون	التقنيون من الدرجة الممتازة التقنيون من الدرجة الأولى التقنيون من الدرجة الثانية	- لشهب محمد - العولي محمد	- أومليش عائشة - التليف عبد الكبير	- عنكوز محمد – الرئيس- - بن زيان محمد –نائب الرئيس-	- ابن جلون سعيد - المعروفي طارق

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرقم	الإطار	الدرجة أو الرتبة	ممثلي المرشحين		ممثلي الإدارة	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
6	الكتاب	الكتاب و الكتاب الممتازون	- نادية حلوتي - ماصو ابراهيم	- غليل زهرة - البجاجي محمد	- عنكوز محمد – الرئيس- - بن زيان محمد – نائب الرئيس-	- ابن جلون سعيد - المعروفي طارق
7	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع الأعوان العموميون من الصنف الثالث الأعوان العموميين من الصنف الثاني الأعوان العموميون من الصنف الأول الاعوان العموميون خارج الصنف الأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون	- كروج الجيلالي - المشروح الحسين - بونخلة بوشعيب	- مزوز نعيمة - مزوز محمد - الكناوي لمينة	- عنكوز محمد – الرئيس- - بن زيان محمد – نائب الرئيس- - بلمبروك بريكي	- ابن جلون سعيد - المعروفي طارق - لوكسو الرئيس
8	أعوان التنفيذ	أعوان التنفيذ و أعوان التقنيد الممتازون	- تاودي نورة	- القرار حبيبة	- عنكوز محمد – الرئيس-	- ابن جلون سعيد
9	فرسان المياه و الغابات	الفرسان و الفرسان الممتازون	- شكري محمد - جليل محمد	- الكريفلي عمر - المريدة لمكي	- عنكوز محمد – الرئيس- - بن زيان محمد – نائب الرئيس-	- ابن جلون سعيد - المعروفي طارق
10	أعوان الخدمة	أعوان الخدمة و أعوان الخدمة الممتازون	- بورحيل حسن - الميري الحسين	- أحمد البوجمعاوي - الميلودي بوعودة	- عنكوز محمد – الرئيس- - بن زيان محمد – نائب الرئيس-	- ابن جلون سعيد - المعروفي طارق

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

2 – المصالح الخارجية

2-1- ولاية/عمالة/إقليم(و لاية تطوان طنجة-أصيلة-العرائش-شفشاون-و لاية مكناس- الحاجب- إفران- خنيفرة- الراشيدية- و لاية فاس- بولمان- صفرو)

مقرها: المديرية الجهوية للمياه و الغابات للأطلس المتوسط بمكناس

الرقم	الإطار	الدرجة أو الدرجات	ممثلي المرشحين		ممثلي الإدارة	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
11	المأمورون	المأمورون من الدرجة الممتازة المأمورون من الدرجة الأولى المأمورون من الدرجة الثانية	-يحمان لعياشي -بوقطيب محمد -الشويطي العربي	-المستقيم لحفيظ -المزوزي احمد -أزياد محمد	-تربة مصطفى- الرئيس- -لعرجوني عز الدين- نائب الرئيس- -لعمراني عبد اللطيف	-لبهداوي عبد الرحيم -حسايني عبد العزيز -يسول محمد
12	التقنيون	التقنيون من الدرجة الممتازة التقنيون من الدرجة الأولى	-سعدي ليلى -التهامي لعلاوي	-عدلي حسن -التلمسي عبد السلام	-تربة مصطفى- الرئيس- -لعرجوني عز الدين- نائب الرئيس-	-لبهداوي عبد الرحيم -حسايني عبد العزيز
13	الكتاب	التقنيون من الدرجة الثانية الكتاب و الكتاب الممتازون	-كرابي الصنهاجي سعيدة -كمال سعيد	-بوحسينة فتحية -بنعيسى فتحة	-تربة مصطفى- الرئيس- -لعرجوني عز الدين- نائب الرئيس- -لعمراني عبد اللطيف	-لبهداوي عبد الرحيم -حسايني عبد العزيز -يسول محمد
14	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع الأعوان العموميون من الصنف الثالث الأعوان العموميون من الصنف الثاني الأعوان العموميون من الصنف الأول الأعوان العموميون خارج الصنف الأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون	-بلحلي علمي عبد العزيز -ريزي عبد القادر -هاشمي عبد الله	-كرشت العربي -حسني مصطفى -طاهري محمد		
15	أعوان التنفيذ	أعوان التنفيذ و أعوان التنفيذ الممتازون	-الدغرني محمد -الدطي أسية	-الوجدي للاحبيبة -ريفي مصطفى	-تربة مصطفى- الرئيس- -لعرجوني عز الدين- نائب الرئيس-	-لبهداوي عبد الرحيم -حسايني عبد العزيز
16	فرسان المياه و الغابات	الفرسان و الفرسان الممتازون	-غطلب محمد -شعيتي ادريس -بهجة نور الدين	-بوسعيد محمد -لطيب لعربي -زياد محمد	-تربة مصطفى- الرئيس- -لعرجوني عز الدين- نائب الرئيس- -لعمراني عبد اللطيف	-لبهداوي عبد الرحيم -حسايني عبد العزيز -يسول محمد
17	أعوان الخدمة	أعوان الخدمة و أعوان الخدمة الممتازون	-عزز محمد -لمطروي عبد الحق -لغلوي سلام	-العمري ادريس -ليسوري علي -لوالقور ادريس	-تربة مصطفى- الرئيس- -لعرجوني عز الدين- نائب الرئيس- -لعمراني عبد اللطيف	-لبهداوي عبد الرحيم -حسايني عبد العزيز -يسول محمد

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

-2-2- ولاية/ عمالة/ اقليم (ولاية الرباط و سلا- تمارة- القنيطرة- الخميسات- سيدي قاسم)

مقرها: المديرية الجهوية للمياه والغابات للشمال الغربي بالقنيطرة.

الرقم	الإطار	الدرجة او الدرجات	ممثلي الموظفين		ممثلي الادارة	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
18	المأمورون	المأمورون من الدرجة الممتازة المأمورون من الدرجة الأولى المأمورون من الدرجة الثانية	- محمد ايت محتا - محمد الغليمي - وجدي محمد	- محمد ايت محمد - محمد بن صغير - بنتهامي لحسن	- العسري احمد – الرئيس- - فرحات محمد – نائب الرئيس- - ميطالي محمد	- برادة حسن - ديدي حسن مولاي الزاهد - اعميرات نور الدين
19	التقنيون	التقنيون من الدرجة الممتازة التقنيون من الدرجة الأولى التقنيون من الدرجة الثانية	- هدروج احمد - النوالي احمد	- القيني محمد - الرباطي الحسن	- العسري احمد – الرئيس- - فرحات محمد – نائب الرئيس-	- برادة حسن - ديدي حسن مولاي الزاهد
20	الكتاب	الكتاب والكتاب الممتازون	- وعباقي عبد السلام - بوملال حدو	- بلعزوز محمد - الشتيوي محمد	- العسري احمد – الرئيس- - فرحات محمد – نائب الرئيس-	- برادة حسن - ديدي حسن مولاي الزاهد
21	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع الأعوان العموميون من الصنف الثالث الأعوان العموميون من الصنف الثاني الأعوان العموميون من الصنف الأول الأعوان العموميون خارج الصنف الأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون	- العزيزي ابراهيم - الخوى حسنية	- بوجدادي ادريس - بوعيد داحو	-العسري احمد – الرئيس- - فرحات محمد – نائب الرئيس-	- برادة حسن - ديدي حسن مولاي الزاهد
22	أعوان التنفيذ	أعوان التنفيذ وأعوان التنفيذ الممتازون	- حلضاوي بوعمر - حدادي رابحة	- منيدي عزيز - الروكي محمد	- العسري احمد – الرئيس- - فرحات محمد – نائب الرئيس-	- برادة حسن - ديدي حسن مولاي الزاهد
23	فرسان المياه والغابات	الفرسان والفرسان الممتازون	- بوعود لكبير - ايتي عروب - برايمي بوشتى	- هبولة المعطي - احمامة محمد - حميدوش محمد	- العسري احمد – الرئيس- - فرحات محمد – نائب الرئيس- - ميطالي محمد	- برادة حسن - ديدي حسن مولاي الزاهد - اعميرات نور الدين
24	أعوان الخدمة	أعوان الخدمة وأعوان الخدمة الممتازون	- نور الدين بنسالم - العثماني محمد - العوري محمد	- الشريحي عبد الرحمان - الخلفاني عبد الله - خادي بوعزة	- العسري احمد – الرئيس- - فرحات محمد – نائب الرئيس- - ميطالي محمد	- برادة حسن - ديدي حسن مولاي الزاهد - اعميرات نور الدين

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

2-3- ولاية/عمالة/اقليم(ولاية الدار البيضاء الكبرى- المحمدية- بنسليمان- سطات- بني ملال- أزيلال- خريبكة- ولاية مراكش- الجديدة- قلعة السراغنة- شيشاوة- اسفي- الصويرة- ولاية اكادير- انزكان- تارودانت- تيزنيت- كلميم- ورزازات- شتوكة ايت بها- زاكورة- طانطان- اسا الزاك- طاطا- العيون- السمارة- بوجدور- وادي الذهب)

مقرها: المديرية الجهوية للمياه والغابات للأطلس الكبير بمراكش.

الرقم	الإطار	الدرجة او الدرجات	ممثلي الموظفين		ممثلي الادارة	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
25	المأمورون	المأمورون من الدرجة الممتازة المأمورون من الدرجة الأولى المأمورون من الدرجة الثانية	- عماري عبد الرحمان - طبان عبد الواحد - غانم محمد	- بوحلوة محمد - الرواس محمدين - نور ادريس	بوزاموري بن حمو – الرئيس – العروسي موحى – نائب الرئيس – - القورطي السي ابراهيم	- بوعالشي محمد - عيدو محمد - ربيع عمر
26	التقنيون	التقنيون من الدرجة الممتازة التقنيون من الدرجة الأولى التقنيون من الدرجة الثانية	- الهناء زينب - كجا الحسين	- كعوش الحسن - عوبي محمد	- بوزاموري بن حمو – الرئيس – العروسي موحى – نائب الرئيس	- بوعالشي محمد - عيدو محمد
27	الكتاب	الكتاب والكتاب الممتازون	- الدحماني محمد - الطيمومي لطيفة	- الحركاتي فاطمة - النويطرات الهاشمي	بوزاموري بن حمو – الرئيس – العروسي موحى – نائب الرئيس	- بوعالشي محمد - عيدو محمد
28	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع الأعوان العموميون من الصنف الثالث الأعوان العموميون من الصنف الثاني الأعوان العموميون من الصنف الأول الأعوان العموميون خارج الصنف الأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون	- قرقونة نعيمة - الجندرلي أحمد - زغار محمد	اثري موحى زغزاغ حدو أجبلي العربي	- بوزاموري بن حمو – الرئيس – - العروسي موحى – نائب الرئيس -- القورطي السي ابراهيم	- بوعالشي محمد - عيدو محمد - ربيع عمر
29	أعوان التنفيذ	أعوان التنفيذ وأعوان التنفيذ الممتازون	موقفي نادية تروزي سعيد	الأكجون تورية قتيبة حفيظة	بوزاموري بن حمو – الرئيس – العروسي موحى – نائب الرئيس -	- بوعالشي محمد عيدو محمد
30	فرسان المياه والغابات	الفرسان والفرسان الممتازون	- عبد الله كنيز - أبريك الزواق - قاسين عمر	- صالح أيت علي - العساوي عمر - أزركو الحسين	بوزاموري بن حمو – الرئيس – العروسي موحى – نائب الرئيس – - القورطي السي ابراهيم	- بوعالشي محمد - عيدو محمد - ربيع عمر
31	أعوان الخدمة	أعوان الخدمة وأعوان الخدمة الممتازون	- برشاح ابراهيم - أبركوكس الحسين - شهيد الحبيب	- مسرار محمد - بخوش الحسن - بلين عبد الله	بوزاموري بن حمو – الرئيس – العروسي موحى – نائب الرئيس – - القورطي السي ابراهيم	- بوعالشي محمد - عيدو محمد - ربيع عمر

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

4-2 ولاية/ عمالة/ إقليم (ولاية وجدة – بركان – الناظور – فكيك – تاوريرت – الحسيمة – تاونات)
مقرها: المديرية الجهوية للمياه والغابات للشرق بوجدة

الرقم	الإطار	الدرجة او الدرجات	ممثلي الموظفين		ممثلي الادارة	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
32	المأمورون	المأمورون من الدرجة الممتازة المأمورون من الدرجة الأولى المأمورون من الدرجة الثانية	- واعلوات محمد - أعبو عمر - لعبيدات الميلود	- واهبي عبد العالي - البورخيسي محمد - النسيم محمد	- بن لمريد عبد المجيد - الرئيس - باحدو يوسف – نائب الرئيس - - زوهري موحى بن علي	- الغازي محمد - مهاجر بوعمر - فتاح الصغير
33	التقنيون	التقنيون من الدرجة الممتازة التقنيون من الدرجة الأولى التقنيون من الدرجة الثانية	- لسفر فاطنة	- الشيخي شعيب	- بن لمريد عبد المجيد - الرئيس	- الغازي محمد
34	الكتاب	الكتاب والكتاب الممتازون	- الشريك مصطفى - الناصري ادريس	- عوادي محمد - حدادي محمد	- بن لمريد عبد المجيد - الرئيس - باحدو يوسف – نائب الرئيس	- الغازي محمد - مهاجر بوعمر
35	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع الأعوان العموميون من الصنف الثالث الأعوان العموميون من الصنف الثاني الأعوان العموميون من الصنف الأول الأعوان العموميون خارج الصنف الأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون	- الزكريتي عبد السلام - علاش مصطفى - الملاس محمد	- الزعيمي محمد - الكطباشي عبد القادر - حميني لخضر	- بن لمريد عبد المجيد - الرئيس - باحدو يوسف – نائب الرئيس - - زوهري موحى بن علي	- الغازي محمد - مهاجر بوعمر - فتاح الصغير
36	أعوان التنفيذ	أعوان التنفيذ وأعوان التنفيذ الممتازون	- خريش بوشتى - شوقي سعيدة	- القدوري علال - بلهادي ميمونة	- بن لمريد عبد المجيد - الرئيس - باحدو يوسف – نائب الرئيس	- الغازي محمد - مهاجر بوعمر
37	فرسان المياه والغابات	الفرسان والفرسان الممتازون	- وسعيدي المكي - بوشبيب راضي	- شيب الحسين - عباطي يحيى	- بن لمريد عبد المجيد - الرئيس - باحدو يوسف – نائب الرئيس	- الغازي محمد - مهاجر بوعمر
38	أعوان الخدمة	أعوان الخدمة وأعوان الخدمة الممتازون	- العروشي الميلود - أقشيش محمد	- النايلي ادريس - أحاشي عمر	- بن لمريد عبد المجيد - الرئيس - باحدو يوسف – نائب الرئيس	- الغازي محمد - مهاجر بوعمر

المادة الثانية. – يعمل بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي الحجة 1424 (19 فبراير 2004).

الإمضاء : إدريس جطو.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة الطاقة والمعادن

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 340.04 صادر في 8 ذي الحجة 1424 (30 يناير 2004) بتعيين أعضاء اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الطاقة والمعادن

وزير الطاقة والمعادن،

بناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية بشأن اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار رقم 1262.03 الصادر في 26 من ربيع الآخر 1424 (27 يونيو 2003) بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الطاقة والمعادن ؛

وعلى محاضر لجن إحصاء الأصوات المنجزة خلال الاجتماعات المنعقدة بتاريخ 10 و 18 سبتمبر 2003،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين ممثلو الموظفين والإدارة، الرسميون والنواب، في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء على الشكل التالي :

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

1 – المصالح المركزية

رقم اللجنة	الإطار أو الأطر	الدرجة	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	مهندس رئيس	مهندس رئيس	محمد البلغيتي بصفة رئيس عدي عزى بصفة نائب	عبد الحي اشتوكي -محمد الحقاني	محمد بناني محمد لعبيد	عبد الله خرشاش الميلودي علجي
2	مهندس الدولة	مهندس الدولة من الدرجة الممتازة مهندس الدولة من الدرجة الاولى	أمال حدوش بصفة رئيس عزيز حافضي بصفة نائب احمد المتوكل	فتح الله الخطيب محمد العلوي عبد الرحمن الخشاني	مصطفى زين الدين عبد السلام بنساليم حميد نجيب	سليمان جيدوري محمد لمنيعي سهام بوبلالي الشرادي
3	مهندس التطبيق	مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة مهندس التطبيق من الدرجة الأولى	محمد لصفر بصفة رئيس الزهرة التايق بصفة نائب	احمد منار كريمة كرزازي	عبد العالي لغداوي اقويدر العباوي	أحمد الغزاوي الزبير اسكلانط
4	متصرف مساعد	متصرف مساعد	جميلة بلكرت بصفة رئيس المصطفى علام بصفة نائب	بديعة جرمومي حسن لغزيوي	ناجية وهبي عبد السلام فاصل	خديجة السعيدي مصطفى العباوي-
5	الإعلاميون المحللون مفتشو الطاقة و المعادن مفتشو الطاقة و المعادن الاقليميون	إعلامي ممتاز – إعلامي مختص إعلامي محلل منظم ممتاز – محلل منظم – محلل مفتش للطاقة و المعادن مفتش الطاقة و المعادن الاقليمي مفتش الطاقة و المعادن اقليمي رئيس	ابراهيم بنرحمون ادريسي بصفة رئيس	زهرة العمري	محمد رشيد ناظم	محمد بنهرماش
6	التقنيون	تقني ممتاز – تقني من الدرجة الأولى – تقني من الدرجة الثانية	محماد اعليوعلي بصفة رئيس عبد الله الزرهوني بصفة نائب عزيزة بنعبد الله	عبد الفتاح اصمعي صالح تكانت عبد الرحيم بوشاف	مصطفى الفلوحي الحسن ابن السي محمد خلدي	نهاد المتاوكي العربي بلعباس الحسن عدنان
7	واضعو الخرائط المحضرون بالمختبرات الأعوان التقنيون	واضع الخرائط الممتاز – واضع الخرائط محضر ممتاز – محضر عون تقني	محمد حدان بصفة رئيس	عبد السلام فاصل	السعيد الإدريسي البناوتي	محمد منير
8	المحررون مفتشو الطاقة والمعادن المساعدون الكتاب	محرر ممتاز – محرر مفتش مساعد ممتاز للطاقة والمعادن – مفتش مساعد للطاقة والمعادن كاتب ممتاز – كاتب	الحسن الناصري بصفة رئيس ليلى شريق بصفة نائب	مريم الجمالي خالد مداني	عتيقة الشرادي مجيدة فردوس	للا السعدية العلوي فاطمة بلبحرية
9	أعوان التنفيذ	عون التنفيذ ممتاز – عون التنفيذ	أمينة التمسماني بصفة رئيس	زهرة وهبي	فطمو الشرقاوي	حفيدة بوتغلالين
10	أعوان الخدمة	عون خدمة ممتاز – عون خدمة	بوشعيب البح بصفة رئيس محمد رشيد ناظم بصفة نائب	اقويدر العباوي عبد المجيد بن الدقيق	عبد العالي الشتيوي عمر بو السيف	فاطمة العسري نجاة مرابطي
11	الأعوان العموميين	عون عمومي خارج الصنف ممتاز عون عمومي خارج الصنف عون عمومي من الصنف الأول عون عمومي من الصنف الثاني عون عمومي من الصنف الثالث عون عمومي من الصنف الرابع	ادريس اجعيدي بصفة رئيس حسناء كروم بصفة نائب	عبد القادر مهداوي محمد طيار	محمد المودن المختار بفارس	عبد الحق الخطابي المصطفى بومها

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

2 – المصالح الخارجية

ولاية الرباط – سلا – زمور – زعير – ولاية الدارالبيضاء الكبرى – ولاية الغرب – الشراردة–بني حسن ولاية طنجة – تطوان

(مركز : الرباط)

رقم اللجنة	الإطار أو الأطر	الدرجة	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
12	مهندس رئيس	مهندس رئيس	محمد سعيد بنونة بصفة رئيس	عبد الغفور لغزليل	مولود أيت حدو	بوشتى العلامي
13	مهندس الدولة مهندس التطبيق	مهندس الدولة من الدرجة الممتازة مهندس الدولة من الدرجة الأولى مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة مهندس التطبيق من الدرجة الأولى	عيسى بن الحمرة بصفة رئيس محمد مصون بصفة نائب	فتيحة مشكوري ليلى حبيبي	عبد الإله ريش المصطفى نجاح	عبد الغني يوناني محمد ارشاد
14	التقنيون مفتشو الطاقة والمعادن واضعي الخرائط المحررين متصرف مساعد	متصرف مساعد تقني ممتاز– تقني من الدرجة الأولى – تقني من الدرجة الثانية مفتش للطاقة والمعادن واضع الخرائط الممتاز – واضع الخرائط محرر ممتاز – محرر	المصطفى علام بصفة رئيس البهام العبودي بصفة نائب	عبد السلام فاصل خديجة حريب	الكبير مجيديل محمد زهير	عبد الحق غانمي محمد الراضي
15	الكتاب أعوان التنفيذ أعوان الخدمة الأعوان العموميين	كاتب ممتاز – كاتب عون التنفيذ ممتاز – عون التنفيذ عون خدمة ممتاز – عون خدمة عون عمومي خارج الصنف ممتاز عون عمومي خارج الصنف عون عمومي من الصنف الأول عون عمومي من الصنف الثاني عون عمومي من الصنف الثالث عون عمومي من الصنف الرابع	ناجية وهبي بصفة رئيس	مصطفى العباوي	محمد فرحان	عبد القادر عبالي

ولاية سوس–ماسة–درعة ، ولاية تانسيفت–الحوز ، ولاية مراكش–تانسيفت–الحوز ، ولاية بكالة–عبدة ، ولاية الشاوية–وردية

(مركز : مراكش)

رقم اللجنة	الإطار أو الأطر	الدرجة	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
16	مهندس رئيس	مهندس رئيس	مولاي عبد الله دليل بصفة رئيس	محمد أعدجو	محمد المديوني	محمد نعناش
17	مهندس الدولة	مهندس الدولة من الدرجة الممتازة مهندس الدولة من الدرجة الأولى	نجيب أكومي بصفة رئيس سعاد جيران بصفة نائب	عبد الرحمان ميمط أحمد النعماني	لحسن يحيوي محمد أكومي	الحسن الرعراعي نادية الهواري
18	مهندس التطبيق متصرف مساعد الإعلاميون المحللون مفتشو الطاقة والمعادن ،مفتشو الطاقة والمعادن الإقليميون	مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة مهندس التطبيق من الدرجة الأولى متصرف مساعد -اعلامي ممتاز- إعلامي مختص -إعلامي - محلل منظم ممتاز– محلل منظم – محلل مفتش للطاقة والمعادن -مفتش الطاقة والمعادن الإقليمي - مفتش الطاقة والمعادن إقليمي رئيس	جمال نفدي بصفة رئيس محمد رابيي بصفة نائب	محمد أتيك حسن ادرويش	عمر ضعلي مولاي أحمد حافضي	منصف الياجزي الحسين معوني
19	التقنيون ، واضعي الخرائط	تقني ممتاز – تقني من الدرجة الأولى – تقني من الدرجة الثانية واضع الخرائط الممتاز – واضع الخرائط	فتيحة مهراوي بصفة رئيس ايمان نافع بصفة نائب	نور الدين الشرقاوي عبد العالي الجراري	نور الدين الأنصاري محمد بقرو	فتح الله خلوفي المصطفى شوقي
20	الأعوان العموميين	عون عمومي خارج الصنف ممتاز– عون عمومي خارج الصنف–عون عمومي من الصنف الأول -عون عمومي من الصنف الثاني -عون عمومي من الصنف الثالث -عون عمومي من الصنف الرابع	أحمد تلمنصور بصفة رئيس	الحسن الرعراعي	أحمد بوالنيت	امحمد هرجي
21	المحررون ، الكتاب مفتشو الطاقة و المعادن ، أعوان التنفيذ ، أعوان الخدمة	محرر ممتاز – محرر كاتب ممتاز – كاتب مفتش مساعد ممتاز للطاقة والمعادن – مفتش مساعد للطاقة والمعادن عون التنفيذ ممتاز–عون التنفيذ عون خدمة ممتاز– عون خدمة	عبد الواحد الصاميت بصفة رئيس عبد المجيد غزالي بصفة نائب	عبد العزيز بوعود أحمد الموقور	محمد الداعي نجيب تحفي	أحمد البرقي خديجة بوكبيش

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ولاية تازة-الحسيمة-تاونات ، ولاية فاس بولمان ، ولاية مكناس-تافيلالت
(مركز : مكناس)

رقم اللجنة	الإطار أو الأطر	الدرجة	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
22	مهندس رئيس مهندس الدولة	مهندس رئيس مهندس الدولة من الدرجة الممتازة مهندس الدولة من الدرجة الأولى	عبد الواحد الثابت بصفة رئيس	فريد سكور	محمد الترفاس	عبد الرحيم بلمستور
23	مهندس التطبيق	مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة مهندس التطبيق من الدرجة الأولى	فاطمة الزهراء علوي بصفة رئيس	ربيعة بنهورش	محمد عبدي	محمد لحرش
24	متصرف مساعد الإعلاميون المحللون مفتشو الطاقة والمعادن واضعي الخرائط	متصرف مساعد إعلامي ممتاز - إعلامي مختص إعلامي محلل منظم ممتاز - محلل منظم - محلل مفتش للطاقة والمعادن واضع الخرائط الممتاز - واضع الخرائط	نزهة يسين بصفة رئيس	فاتحة لعمايم	عق كيدا	عبد العزيز زوبيع
25	التقنيون ، المحررين	تقني ممتاز - تقني من الدرجة الأولى - تقني من الدرجة الثانية محرر ممتاز - محرر	لطيفة الرمتي بصفة رئيس	محمد الترفاس	علال إخيتم	أمينة الغراسي
26	الكتاب الأعوان العموميين أعوان الخدمة أعوان التنفيذ	كاتب ممتاز - كاتب عون عمومي خارج الصنف ممتاز، عون عمومي خارج الصنف، عون عمومي من الصنف الأول، عون عمومي من الصنف الثاني، عون عمومي من الصنف الثالث، عون عمومي من الصنف الرابع عون خدمة ممتاز - عون خدمة عون التنفيذ ممتاز -عون التنفيذ	لالة فاطمة العلوي المدغري بصفة رئيس	يوسف ردي	عبد العزيز تيزمي	حميد بشنتي

ولاية العيون-بوجدور-الساقية الحمراء ، ولاية كلميم-السمارة ، ولاية واد الذهب-لكويرة
(مركز : العيون)

رقم اللجنة	الإطار أو الأطر	الدرجة	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
27	مهندس رئيس مهندس الدولة مهندس التطبيق متصرف مساعد مفتشو الطاقة والمعادن- مفتشو الطاقة والمعادن المساعدون- الإعلاميون التقنيين	مهندس رئيس مهندس الدولة من الدرجة الممتازة مهندس الدولة من الدرجة الأولى مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة مهندس التطبيق من الدرجة الأولى متصرف مساعد مفتش للطاقة والمعادن مفتش مساعد ممتاز للطاقة والمعادن - مفتش مساعد للطاقة والمعادن - إعلامي ممتاز - إعلامي مختص إعلامي- محلل منظم ممتاز - محلل منظم - محلل	محمد بوشريط بصفة رئيس	محمد الأخيري	عبد الرحمان عيشوني	البشير السلماني
28	التقنيون واضعو الخرائط المحررون المحضرون بالمختبرات الأعوان التقنيون	تقني ممتاز - تقني من الدرجة الأولى - تقني من الدرجة الثانية واضع الخرائط الممتاز - واضع الخرائط -محرر ممتاز - محرر محضر ممتاز - محضر-عون تقني	عبد الحميد البوشيخي بصفة رئيس	فؤاد حميدي	سيدي فاضل بابا	مولاي الهاشمي العلوي
29	الكتاب الأعوان العموميين أعوان الخدمة أعوان التنفيذ	كاتب ممتاز - كاتب عون عمومي خارج الصنف ممتاز، عون عمومي خارج الصنف، عون عمومي من الصنف الأول، عون عمومي من الصنف الثاني، عون عمومي من الصنف الثالث، عون عمومي من الصنف الرابع عون خدمة ممتاز - عون خدمة عون التنفيذ ممتاز - عون التنفيذ	سعد الشيخ سعد بوه بصفة رئيس	أحمد الزاهيدي	سيدي يحضيه الساعدي	بد هدي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ولاية الجهة الشرقية
(مركز : وجدة)

رقم اللجنة	الإطار أو الأطر	الدرجة	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميين	النواب
30	مهندس رئيس مهندس الدولة مهندس التطبيق متصرف مساعد الإعلاميون المحللون	مهندس رئيس مهندس الدولة من الدرجة الممتازة مهندس الدولة من الدرجة الأولى مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة مهندس التطبيق من الدرجة الأولى متصرف مساعد إعلامي ممتاز – إعلامي مختص- إعلامي محلل منظم ممتاز – محلل منظم – محلل	عبد السلام التجريني بصفة رئيس عبد الله ملحي بصفة نائب	محمد الصحراوي ابراهيم الزموري	المصطفى طرايم عبد الرحمان بوعزة	وديع العتابي عبد الحميد بوشامة
31	التقنيون رؤساء الأشغال المحررون	تقني ممتاز – تقني من الدرجة الأولى – تقني من الدرجة الثانية رئيس أشغال من الدرجة الأولى رئيس أشغال من الدرجة الثانية رئيس أشغال من الدرجة الثالثة محرر ممتاز – محرر	علي العماري بصفة رئيس مصطفى عزاوي بصفة نائب	أحمد عثماني التهامي بنقدور	جمال يحياوي عبد العاطي الخليلي	ميمون محسن عبد الرحمان الفرح
32	الكتاب الأعوان العموميون أعوان الخدمة أعوان التنفيذ	كاتب ممتاز – كاتب عون عمومي خارج الصنف ممتاز، عون عمومي خارج الصنف، عون عمومي من الصنف الأول، عون عمومي من الصنف الثاني، عون عمومي من الصنف الثالث، عون عمومي من الصنف الرابع عون التنفيذ ممتاز –عون التنفيذ عون خدمة ممتاز – عون خدمة	عبد الحميد بوشامة بصفة رئيس غزلان الكيايلة بصفة نائب	بوعزة بوعبد الله جمال عياد	ميلود بوجنان محمد حفيظ	مصطفى الخطري كلثوم مودار

المادة الثانية : ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 ذي الحجة 1424 (30 يناير 2004).

الإمضاء : محمد بوطالب.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 343.04 صادر في 8 ذي الحجة 1424 (30 يناير 2004) بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء موظفي وزارة الطاقة والمعادن.

وزير الطاقة والمعادن ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية بشأن اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء، كما تم تعديله وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.90.934 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة الطاقة والمعادن ؛

وعلى الأنظمة الأساسية المتعلقة بأسلاك الإدارة المركزية والأطر المشتركة بين الوزارات ؛

وعلى القرار رقم 1262.03 الصادر في 26 من ربيع الآخر 1424 (27 يونيو 2003) الخاص بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الطاقة والمعادن ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تحدث اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية الخاصة بموظفي وزارة الطاقة والمعادن، ويحدد عدد ممثلي الموظفين والإدارة الرسميين والنواب كما يلي :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اللجنة رقم	إطار أو أكثر	الدرجات	عدد ممثلي الموظفين		عدد ممثلي الإدارة	
			الرسميين	النواب	الرسميين	النواب
1	مهندس رئيس مهندس الدولة	مهندس رئيس مهندس الدولة من الدرجة الممتازة مهندس الدولة من الدرجة الأولى	2	2	2	2
2	مهندس التطبيق	مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة مهندس التطبيق من الدرجة الأولى	2	2	2	2
3	متصرف مساعد الإعلاميون المحللون مفتشو الطاقة والمعادن مفتشو الطاقة والمعادن الإقليميون المحررون مفتشو الطاقة والمعادن المساعدون	متصرف مساعد إعلامي ممتاز – إعلامي مختص إعلامي محلل منظم ممتاز – محلل منظم – محلل مفتش للطاقة والمعادن مفتش الطاقة والمعادن الإقليمي مفتش الطاقة والمعادن إقليمي رئيس محرر ممتاز – محرر مفتش مساعد ممتاز للطاقة والمعادن – مفتش مساعد للطاقة والمعادن	2	2	2	2
4	التقنيون رؤساء الأشغال واضعو الخرائط المحضرون بالمختبرات الأعوان التقنيون	تقني ممتاز – تقني من الدرجة الأولى – تقني من الدرجة الثانية رئيس الأشغال من الدرجة الثالثة رئيس الأشغال من الدرجة الثانية رئيس الأشغال من الدرجة الأولى واضع الخرائط الممتاز – واضع الخرائط محضر ممتاز – محضر عون تقني	2	2	2	2
5	الكتاب أعوان التنفيذ أعوان الخدمة	كاتب ممتاز – كاتب عون التنفيذ ممتاز – عون التنفيذ عون خدمة ممتاز – عون خدمة	2	2	2	2
6	الأعوان العموميون	عون عمومي خارج الصنف ممتاز عون عمومي خارج الصنف عون عمومي من الصنف الأول عون عمومي من الصنف الثاني عون عمومي من الصنف الثالث عون عمومي من الصنف الرابع	2	2	2	2

المادة الثانية. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 ذي الحجة 1424 (30 يناير 2004).

الإمضاء : محمد بوطالب.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة الثقافة

قرار لوزير الثقافة رقم 354.04 صادر في 2 محرم 1425 (23 فبراير 2004) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين في حظيرة اللجن الإدارية المركزية المنبثقة عن اللجن الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الثقافة.

وزير الثقافة،

بناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية بشأن اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار المتعلق بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين بحظيرة اللجن الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء وزارة الثقافة ؛

وعلى قرار وزير الثقافة بتعيين أعضاء لجنة الإحصاء ؛

وعلى محضر لجنة الإحصاء المنجزة خلال الاجتماع المنعقد بتاريخ 19 يناير 2004،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين ممثلو الموظفين والإدارة، الرسميون والنواب، في اللجن المركزية المنبثقة عن اللجن الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الثقافة، على الشكل التالي :

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ملحق بقرار وزير الثقافة بتعيين ممثلي الإدارة الموظفين في حظيرة اللجن المركزية المنبثقة عن اللجن الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء وزارة الثقافة.

رقم اللجنة	الإطار أو الأطر	الدرجة	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	المهندسون المعماريون	مهندس معماري رئيس مهندس معماري من الدرجة الممتازة مهندس معماري من الدرجة الأولى	محماد لمشرفي	لبنى الطاهري	محمد أمزيان حسني	عبد اللطيف البودجاي
	مهندسو الدولة	مهندس رئيس مهند الدولة من الدرجة الممتازة مهندس الدولة من الدرجة الأولى	سيدي محمد العلوي	عبد الرحمان الفخار	العربي المصباحي	عبد الفتاح أشناخ
	مهندسو التطبيق	مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة مهندس التطبيق من الدرجة الأولى				
	محافظو المتاحف	محافظ متحف ممتاز محافظ متحف محافظ متحف مساعد				
	محافظو الآثار التاريخية والمواقع	محافظو الآثار التاريخية والمواقع ممتاز محافظو الآثار التاريخية والمواقع محافظو الآثار التاريخية والمواقع مساعد				

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم اللجنة	الإطار أو الأطر	الدرجة	ممثلو		الإدارة		الموظفين	
			الرسميون	النواب	النواب	الرسميون	النواب	
2	مساعدو المتاحف	مساعد متحف ممتاز مساعد متحف						
	المحللون	محلل						
	المتصرفون المساعدون	متصرف مساعد						
	الإعلاميون	أعلامي ممتاز إعلامي مختص إعلامي						
	التقنيون	تقني ممتاز تقني من الدرجة الأولى تقني من الدرجة الثانية	بنيونس مشيشي عبد العزيز كندي		كمال بتيشة محمد خليل ساسي	المكي الزاكي جواد المسطاري	بشرى واشعو أحمد شرافي	
	المحررون	محرر محرر ممتاز						
	المنشطون	منشط من الدرجة الأولى منشط من الدرجة الثانية منشط من الدرجة الثالثة منشط من الدرجة الرابعة						
	أساتذة التعليم العالي	أساتذة التعليم العالي من الدرجة "أ" أساتذة التعليم العالي من الدرجة "ب" أساتذة التعليم العالي من الدرجة "ج"						

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم اللجنة	الإطار أو الأطر	الدرجة	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
3	الأساتذة المؤهلون	الأساتذة المؤهلون من الدرجة "أ" الأساتذة المؤهلون من الدرجة "ب" الأساتذة المؤهلون من الدرجة "ج"	بنيونس مشيشي العربي الرباطي	نوال الكتاني محمد فؤاد قنديل	أحمد عيدون فاطمة مقداد	محمد الجوهري عبد الواحد الموادين
	أساتذة التعليم العالي المساعدون	أستاذ التعليم العالي مساعد من الدرجة "أ" أستاذ التعليم العالي مساعد من الدرجة "ب" أستاذ التعليم العالي مساعد من الدرجة "ج" أستاذ التعليم العالي مساعد من الدرجة "د"				
	الأساتذة المساعدون	أستاذ مساعد من الدرجة "أ" أستاذ مساعد من الدرجة "ب"				
	المساعدون	مساعد من الدرجة "أ" مساعد من الدرجة "ب"				
	المكلفون بالبحث	مكلف بالبحث من الدرجة "أ" مكلف بالبحث من الدرجة "ب" مكلف بالبحث من الدرجة "ج"				
	مفتش التعليم الفني	مفتش التعليم الفني من الدرجة الممتازة مفتش التعليم الفني				
	أساتذة التعليم الفني	أستاذ التعليم الفني من الدرجة الممتازة أستاذ التعليم الفني من الدرجة الأولى أستاذ التعليم الفني من الدرجة الثانية				

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم اللجنة	الإطار أو الأطر	الدرجة	الادارة		ممثلو		الموظفين	
			ممثلو		ممثلو			
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب		
	أساتذة التعليم الفني المساعدون	أستاذ التعليم الفني مساعد من الدرجة الأولى أستاذ التعليم الفني مساعد من الدرجة الثانية أستاذ التعليم الفني مساعد من الدرجة الثالثة						
	معلمو التعليم الفني	معلم التعليم الفني من الدرجة الأولى معلم التعليم الفني من الدرجة الثانية معلم التعليم الفني من الدرجة الثالثة معلم التعليم الفني من الدرجة الرابعة						
4	الأعوان العموميون	عون عمومي خارج الصنف ممتاز عون عمومي خارج الصنف عون عمومي من الصنف الأول عون عمومي من الصنف الثاني عون عمومي من الصنف الثالث عون عمومي من الصنف الرابع	لحسن والعياض	فتح الله السويس	حسن الأكحل	محمد لمين		
	الكتاب	كاتب ممتاز كاتب	عبد العزيز الزجاري	منعم احجيرة	محمد لقصير	هدي القطيبي		
	أعوان التنفيذ	عون تنفيذ ممتاز عون تنفيذ						
	أعون الخدمة	عون خدمة ممتاز عون خدمة						

المادة الثانية. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 محرم 1425 (23 فبراير 2004).

الإمضاء : محمد الأشعري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة الاتصال

قرار لوزير الاتصال رقم 341.04 صادر في 7 ذي الحجة 1424 (29 يناير 2004) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي الإذاعة والتلفزة المغربية.

وزير الاتصال،

بناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية بشأن اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء، كما تم تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.80.743 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1418 (6 أغسطس 1997) ولا سيما الفصل 32 مكرر منه؛

وعلى القرار رقم 1452.03 الصادر في 6 جمادى الأولى 1424 (7 يونيو 2003) بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي الإذاعة والتلفزة المغربية ؛

وعلى المحاضر النهائية الصادرة عن لجنة إحصاء الأصوات،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين ممثلو الموظفين والإدارة، الرسميون والنواب، في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء على الشكل التالي :

الرباط ، الصخيرات تمارة ، الخميسات ، القنيطرة

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء			ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الإطار أو مجموعة الإطر	الدرجة أو الدرجات	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	المتصرفون المساعدون	متصرف مساعد	محمد حضوري بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس	عبد العزيز بنيس إبراهيم الأفراني	أحمد النجم مصطفى هداجي	الحسن محجوبي رشيد إيكن
2	محررو الإدارات المركزية	محرر الإدارات المركزية ممتاز محرر الإدارات المركزية	محمد البوكيلي بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس إبراهيم الأفراني	عبد العزيز بنيس محمد علمي عبد الله شميم	علي الشتواني رشيد الدقاقي فاطمة شيبان	رشيدة آيت عبدالرحمن سوعاد السموني فاطمة الذاهي
3	الكتاب	كاتب ممتاز كاتب	محمد لزرك بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس	إبراهيم الأفراني عبد الله شميم	نزهة بزروز محمد الورمات	ربيعة البوعمراني زينب زنيبر الباش
4	أعوان التنفيذ	عون التنفيذ ممتاز عون التنفيذ	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	عبد الله الزيط	خديجة باموسى
5	المهندسون الرؤساء مهندسو الدولة	مهندس رئيس مهندس الدولة من الدرجة الممتازة مهندس الدولة من الدرجة الأولى	محمد حضوري بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس	عبد العزيز بنيس إبراهيم الأفراني	محمد موبا أحمد رحال صبر	عبد القادر هباز خديجة نعمان

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرباط ، الصخيرات تمارة ، الخميسات ، القنيطرة (تابع)

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء				ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الاطار أو مجموعة الاطر	الدرجة أو الدرجات		الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
6	مهندسو التطبيق	مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة مهندس التطبيق من الدرجة الأولى		محمد حضوري بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس	محمد علمي عبد الله شميم	أحمد الخلفي أحمد بوعلي	عبد الحكيم إبن زوين عبد الرحيم كيزو
7	التقنيون	تقني ممتاز تقني من الدرجة الأولى تقني من الدرجة الثانية مساعد تقني مختص		محمد البوكيلي بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس عبد العزيز بنيس	إبراهيم الأفراني محمد علمي عبد الله شميم	محمد الميلالي عبد الغني بنمان عبد الله بالفقيه	المهدي الدرقاوي عبد الرزاق لحرش عبد الرحيم مسلك
8	الإعلاميون المختصون الإعلاميون المحللون المنظمون المحللون	إعلامي ممتاز، إعلامي مختص إعلامي محلل منظم ممتاز ، محلل منظم محلل		محمد لزرك بصفته رئيسا	محمد البوزيدي	محمد زهر	فاطمة المومن
9	المبرمجون	مبرمج محلل مبرمج		محمد البوكيلي بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس	إبراهيم الأفراني محمد علمي	عبد المغيث شاكر عبد الله هاشمي	محي الدين البقالي محمد أرشم
10	المحررون الرؤساء	محرر رئيس ممتاز محرر رئيس محرر رئيس مساعد		محمد حضوري بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس إبراهيم الأفراني	عبد العزيز بنيس محمد علمي عبد الله شميم	محمد الضر السراج أحمد صايم حسن اويزي	حسن الأشهب نور الدين رقيب عبد الحكيم كربوز
11	المحررون (إ.ت.م)	محرر ممتاز (إ.ت.م) محرر (إ.ت.م)		محمد البوزيدي بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	لبنى بنقدور	حكيمة البوبيي
12	العازفون المنفردون الموسيقيون	عازف منفرد من الدرجة الأولى عازف منفرد من الدرجة الثانية موسيقي ممتاز موسيقي من الدرجة الأولى موسيقي من الدرجة الثانية		محمد حضوري بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس	عبد العزيز بنيس إبراهيم الأفراني	بوشعيب بنخياط عبد الكريم العمارتي	إدريس شكاح محمد الكشكاري
13	المنشطون المقدمون الممثلون الممثلون الهزليون	منشط من الدرجة الأولى منشط من الدرجة الثانية مقدم ممتاز، مقدم من الدرجة الأولى مقدم من الدرجة الثانية ممثل من الدرجة الأولى ممثل من الدرجة الثانية ممثل هزلي ممتاز ممثل هزلي من الدرجة الأولى ممثل هزلي من الدرجة الثانية		محمد لزرك بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس	إبراهيم الأفراني عبد الله شميم	الحسن الكيلاني فاطمة رقيب	زهور المزاري نعيمة حرملة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرباط ، الصخيرات-تمارة ، الخميسات ، القنيطرة (تابع)

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء			ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الاطار أو مجموعة الاطر	الدرجة أو الدرجات	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
14	المنتجون المخرجون	منتج ممتاز منتج ، منتج مساعد مخرج ممتاز مخرج ، مخرج مساعد	محمد حضوري بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس	إبراهيم الأفراني محمد علمي	لطيفة سبا خديجة بقالي	السيدة سلوى المقدم السيدة نجاة بناني
15	المساعدون في الإنتاج	مساعد في الإنتاج ممتاز مساعد أول في الإنتاج مساعد ثاني في الإنتاج	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	خدية شفيق	محمد النتيفي
16	الفنيون المساعدون الفنيون	فني مساعد ممتاز فني مساعد فني ممتاز فني مختص ، فني	محمد حضوري بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس	عبد العزيز بنيس محمد علمي	نور الدين بامهاود رشيدة بنعبو	محمد توانينة محمد الزياني
17	الأعوان العموميون	عون عمومي ممتاز عون عمومي خارج الصنف عون عمومي من الصنف الأول عون عمومي من الصنف الثاني عون عمومي من الصنف الثالث عون عمومي من الصنف الرابع	محمد حضوري بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس إبراهيم الأفراني	عبد العزيز بنيس محمد علمي عبد الله شميم	الحسن الدحاني محمد عاقل مصطفى السعودي	حجيب الساخي عبد الرحمان إكراه محمد بوسمارة

أكادير إداوتنان ، إنزكان ، آيت ملول

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء			ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الاطار أو مجموعة الاطر	الدرجة أو الدرجات	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
18	محررو الإدارات المركزية الكتاب المبرمجون المحررو الرؤساء المذشطون المنتجون الأعوان العموميون	محرر الإدارات المركزية ممتاز محرر الإدارات المركزية كاتب ممتاز ، كاتب مبرمج محلل ، مبرمج محرر رئيس ممتاز محرر رئيس ، محرر رئيس مساعد منشط من الدرجة الأولى منشط من الدرجة الثانية منتج ممتاز ، منتج ، منتج مساعد عون عمومي ممتاز عون عمومي خارج الصنف عون عمومي من الصنف الأول عون عمومي من الصنف الثاني عون عمومي من الصنف الثالث	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	نعيمة بنشقرون	عبد الخالق إكيدر
19	المهندسون الرؤساء مهندسو الدولة مهندسو التطبيق الفنيون المساعدون	مهندس رئيس مهندس الدولة من الدرجة الممتازة مهندس الدولة من الدرجة الأولى مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة مهندس التطبيق من الدرجة الأولى فني مساعد ممتاز، فني مساعد	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	محمد علمي	عبد العزيز عطوف	رشيدة شدويري

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أكادير إداوتنان ، إنزكان ، آيت ملول (تابع)

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء		ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الاطار أو مجموعة الاطر	الدرجة أو الدرجات	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
20	التقنيون	تقني ممتاز تقني من الدرجة الأولى تقني من الدرجة الثانية	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	الطاهر أمذلي	مصطفى تركت

مراكش المنارة ، الحوز ، شيشاوة ، قلعة السراغنة ، الصويرة ، آسفي ، سطات ، بني ملال ، أزيلال

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء		ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الاطار أو مجموعة الاطر	الدرجة أو الدرجات	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
21	المتصرفون المساعدون الكتاب المحررون الرؤساء المساعدون في الإنتاج	متصرف مساعد كاتب ممتاز ، كاتب محرر رئيس ممتاز محرر رئيس ، محرر رئيس مساعد مساعد في الإنتاج ممتاز	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	محمد علمي	مصطفى الوكساني	عبد الرحمان أضريص
22	المهندسون الرؤساء مهندسو الدولة مهندسو التطبيق المبرمجون الفنيون المساعدون الفنيون	مهندس رئيس مهندس الدولة من الدرجة الممتازة مهندس الدولة من الدرجة الأولى مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة مهندس التطبيق من الدرجة الأولى مبرمج محلل ، مبرمج فني مساعد ممتاز ، فني مساعد فني	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	سعاد بوزيان	محمد مصطفى العقاد
23	التقنيون	تقني ممتاز تقني من الدرجة الأولى تقني من الدرجة الثانية	محمد حضوري بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس	عبد العزيز بنيس محمد علمي	نعيمة موساتي أحمد نشاط	أحمد زهيري محمد شمسي
24	الأعوان العموميون	عون عمومي ممتاز عون عمومي خارج الصنف عون عمومي من الصنف الأول عون عمومي من الصنف الثاني عون عمومي من الصنف الثالث	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	عبد الله الصديقي	عبد اللطيف ابريكات

وادي الذهب ، العيون ، بوجدور ، كلميم ، طاطا ، السمارة ، طنطان

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء		ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الاطار أو مجموعة الاطر	الدرجة أو الدرجات	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
25	المتصرفون المساعدون الكتاب المحررون الرؤساء المحررون (ا ت م) المنشطون	متصرف مساعد كاتب ممتاز، كاتب محرر رئيس ممتاز محرر رئيس ، محرر رئيس مساعد محرر ممتاز (ا ت م) ، محرر (ا ت م) منشط من الدرجة الأولى منشط من الدرجة الثانية	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	محمد علمي	ليلى ماء العينين	امبارك الزروالي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وادي الذهب ، العيون ، بوجدور ، كلميم ، طاطا ، السمارة ، طنطان (تابع)

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء		ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الأطر أو مجموعة الأطر	الدرجة أو الدرجات	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
26	المقدمون المنتجون	مقدم ممتاز ، مقدم من الدرجة الأولى مقدم من الدرجة الثانية منتج ممتاز، منتج ، منتج مساعد	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	الطاهر النوفلالي	أحمد الهيبة وياه
27	المهندسون الرؤساء مهندسو الدولة مهندسو التطبيق المبرمجون الفنيون المساعدون الأعوان العموميون	مهندس رئيس مهندس الدولة من الدرجة الممتازة مهندس الدولة من الدرجة الأولى مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة مهندس التطبيق من الدرجة الأولى مبرمج محلل ، مبرمج فني مساعد ممتاز، فني مساعد عون عمومي ممتاز عون عمومي خارج الصنف عون عمومي من الصنف الأول عون عمومي من الصنف الثاني عون عمومي من الصنف الثالث	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	محمد علمي	سعيد لحضاوي	هشام قابل
28	التقنيون	تقني ممتاز تقني من الدرجة الأولى وتقني من الدرجة الثانية	محمد حضوري بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس	عبد العزيز بنيس إبراهيم الأفراني	المصطفى مشكور الساهل الداودي	عابد ماء العينين محمد لعسل

عين السبع الحي المحمدي ، عين الشق الحي الحسني ، بنسليمان ، الجديدة

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء		ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الأطر أو مجموعة الأطر	الدرجة أو الدرجات	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
29	المتصرفون المساعدون محررو الإدارات المركزية الكتاب	متصرف مساعد محرر الإدارات المركزية ممتاز محرر الإدارات المركزية كاتب ممتاز ، كاتب	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	محمد علمي	عبد القادر زروالي	إبراهيم أفاق
30	المهندسون الرؤساء مهندسو الدولة مهندسو التطبيق	مهندس رئيس مهندس الدولة من الدرجة الممتازة مهندس الدولة من الدرجة الأولى مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة مهندس التطبيق من الدرجة الأولى	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	عبد الرحمان بنطالب	عبد الواحد أشطاطو
31	التقنيون	تقني ممتاز تقني من الدرجة الأولى تقني من الدرجة الثانية	محمد حضوري بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس	عبد العزيز بنيس محمد علمي	محمد شريف المصطفى طيافرو	أحمد مستنير مصطفى عماد
32	المحررون الرؤساء	محرر رئيس ممتاز محرر رئيس ، محرر رئيس مساعد	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	امحمد بلمقراوي	سارة كثير

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

عين السبع الحي المحمدي ،عين الشق الحي الحسني ، بنسليمان ، الجديدة (تابع)

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء		ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الاطار أو مجموعة الاطر	الدرجة أو الدرجات	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
33	العازفون المنفردون	عازف منفرد من الدرجة الأولى	محمد البوزيدي	محمد علمي	الحسن بوجيدة	العربي رزق
		عازف منفرد من الدرجة الثانية	بصفته رئيسا			
	الموسيقيون	موسيقي ممتاز				
		موسيقي من الدرجة الأولى				
		موسيقي من الدرجة الثانية				
	المقدمون	مقدم ممتاز، مقدم من الدرجة الأولى				
		مقدم من الدرجة الثانية				
34	الأعوان العموميون	عون عمومي ممتاز	محمد حضوري	عبد العزيز بنيس	محمد محراش	الحسين الوافقي
		عون عمومي خارج الصنف	بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	حسن صبحي	عبد الله شمس
		عون عمومي من الصنف الأول	محمد البوزيدي			
		عون عمومي من الصنف الثاني	بصفته نائب الرئيس			
		عون عمومي من الصنف الثالث				
		عون عمومي من الصنف الرابع				
35	المبرمجون	مبرمج محلل ، مبرمج	محمد البوزيدي	إبراهيم الأفراني	نزهة الإدريسي حميدي	عبد الناصر شوري
	المنتجون	منتج ممتاز، منتج ، منتج مساعد	بصفته رئيسا			
	المخرجون	مخرج ممتاز، مخرج ، مخرج مساعد				
	المساعدون في الإنتاج	مساعد في الإنتاج ممتاز				
		مساعد أول في الإنتاج				
		مساعد ثاني في الإنتاج				
	الفنيون المساعدون	فني مساعد ممتاز، فني مساعد				

مكناس المنزه ، الحاجب ، إفران ، الراشدية ، فاس الجديد دار الدبيبغ ، تاونات ، خنيفرة

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء		ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الاطار أو مجموعة الاطر	الدرجة أو الدرجات	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
36	التقنيون	تقني ممتاز	محمد حضوري	عبد العزيز بنيس	محمد أهيبو	محمد بحري
		تقني من الدرجة الأولى	بصفته رئيسا	محمد علمي	علال خنشاوي	محمد المدغري
		تقني من الدرجة الثانية	محمد البوزيدي			
			بصفته نائب الرئيس			
37	المتصرفون المساعدون	متصرف مساعد	محمد البوزيدي	إبراهيم الأفراني	نعيمة أدربيل	رشيد السبتي
	محررو الإدارات المركزية	محرر الإدارات المركزية ممتاز	بصفته رئيسا			
		محرر الإدارات المركزية				
	الكتاب	كاتب ممتاز، كاتب				
	أعوان التنفيذ	عون التنفيذ ممتاز، عون التنفيذ				
	المبرمجون	مبرمج محلل ، مبرمج				
	الفنيون المساعدون	فني مساعد ممتاز، فني مساعد				
38	المهندسون الرؤساء	مهندس رئيس	محمد البوزيدي	محمد علمي	محمد فني	وحى ديسي
	مهندسو الدولة	مهندس الدولة من الدرجة الممتازة	بصفته رئيسا			
		مهندس الدولة من الدرجة الأولى				
	مهندسو التطبيق	مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة				
		مهندس التطبيق من الدرجة الأولى				
	الإعلاميون المختصون	إعلامي ممتاز، إعلامي مختص				

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مكناس المنزه ، الحاجب ، إفران ، الرشيدية ، فاس الجديد دار الدبيبغ ، تاونات ، خنيفرة (تابع)

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء			ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الاطار أو مجموعة الاطر	الدرجة أو الدرجات	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
39	المحررون الرؤساء	محرر رئيس ممتاز	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	عبد السلام الخلوي	سعيدة المتوكل
	المنشطون	محرر رئيس ، محرر رئيس مساعد				
		منشط من الدرجة الأولى				
	القدمون	منشط من الدرجة الثانية				
		مقدم ممتاز ، مقدم من الدرجة الأولى				
	المنتجون	مقدم من الدرجة الثانية				
		منتج ممتاز ، منتج ، منتج مساعد				
40	العازفون المنفردون	عازف منفرد من الدرجة الأولى	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	محمد علمي	توفيق بوزبع	فؤاد عامري
		عازف منفرد من الدرجة الثانية				
	الموسيقيون	موسيقي ممتاز				
		موسيقي من الدرجة الأولى				
		موسيقي من الدرجة الثانية				
41	الأعوان العموميون	عون عمومي ممتاز	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	محمد الإدريسي	عمر القباب
		عون عمومي خارج الصنف				
		عون عمومي من الصنف الأول				
		عون عمومي من الصنف الثاني				
		عون عمومي من الصنف الثالث				

تطوان ، طنجة ، أصيلة ، الفحص بني مكادة ، العرائش

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء			ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الاطار أو مجموعة الاطر	الدرجة أو الدرجات	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
42	المتصرفون المساعدون	متصرف ، مساعد	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	محمد علمي	عبد الكريم الصدوق	خديجة الكوش
	محررو الإدارات المركزية	محرر الإدارات المركزية ممتاز				
		محرر الإدارات المركزية				
	الكتاب	كاتب ممتاز ، كاتب				
	أعوان التنفيذ	عون التنفيذ ممتاز ، عون التنفيذ				
43	المهندسون الرؤساء	مهندس رئيس	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	رشيد بروسو	محمد أعنيبة
	مهندسو الدولة	مهندس الدولة من الدرجة الممتازة				
		مهندس الدولة من الدرجة الأولى				
	مهندسو التطبيق	مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة				
		مهندس التطبيق من الدرجة الأولى				
	المبرمجون	مبرمج محلل ، مبرمج				
	الفنيون المساعدون	فني مساعد ممتاز ، فني مساعد				
44	التقنيون	تقني ممتاز	محمد حضوري بصفته رئيسا	عبد العزيز بنيس	المختار غربي	خالد أشطيبات
		تقني من الدرجة الأولى	محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس	محمد علمي	محمد العربي بن جلون	محمد صابر
		تقني من الدرجة الثانية				

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

تطوان ، طنجة ، أصيلة ، الفحص بني مكادة ، العرائش (تابع)

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء		ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الأطار أو مجموعة الأطر	الدرجة أو الدرجات	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
45	المحررون الرؤساء	محرر رئيس ممتاز	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	مصطفى البخاري	جليلة الحدفاوي
	الموسيقيون	محرر رئيس ، محرر رئيس مساعد				
		موسيقي ممتاز				
		موسيقي من الدرجة الأولى				
		موسيقي من الدرجة الثانية				
	المنشطون	منشط من الدرجة الأولى				
		منشط من الدرجة الثانية				
	المقدمون	مقدم ممتاز ، مقدم من الدرجة الأولى				
		مقدم من الدرجة الثانية				
	المنتجون	منتج ممتاز ، منتج ، منتج مساعد				
	المساعدون في الإنتاج	مساعد في الإنتاج ممتاز				
		مساعد أول في الإنتاج				
		مساعد ثاني في الإنتاج				
46	الأعوان العموميون	عون عمومي ممتاز	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	محمد علمي	علي لغريبي	عبد الجليل مغراوي
		عون عمومي خارج الصنف				
		عون عمومي من الصنف الأول				
		عون عمومي من الصنف الثاني				
		عون عمومي من الصنف الثالث				
		عون عمومي من الصنف الرابع				

الحسيمة ، تازة ، وجدة أنكاد ، تاوريرت ، فيجيج ، الناضور

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء		ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الأطار أو مجموعة الأطر	الدرجة والدرجات	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
47	المتصرفون المساعدون	متصرف مساعد	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	إبراهيم الأفراني	الحسين بطاري	محمد راشدي
	محررو الإدارات المركزية	محرر الإدارات المركزية ممتاز				
		محرر الإدارات المركزية				
	الكتاب	كاتب ممتاز ، كاتب				
	أعوان التنفيذ	عون التنفيذ ممتاز ، عون التنفيذ				
	المحررون الرؤساء	محرر رئيس ممتاز				
		محرر رئيس ، محرر رئيس مساعد				
48	المهندسون الرؤساء	مهندس رئيس	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	محمد علمي	أحمد أحلي	سميرة أحميدو
	مهندسو الدولة	مهندس الدولة من الدرجة الممتازة				
		مهندس الدولة من الدرجة الأولى				
	مهندسو التطبيق	مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة				
		مهندس التطبيق من الدرجة الأولى				
	الأعوان العموميون	عون عمومي ممتاز				
		عون عمومي خارج الصنف				
		عون عمومي من الصنف الأول				
		عون عمومي من الصنف الثاني				
		عون عمومي من الصنف الثالث				
		عون عمومي من الصنف الرابع				

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الحسيمة ، تازة ، وجدة أنكاد ، تاوريرت ، فيجيج ، الناظور (تابع)

بيان اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء		ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
اللجنة	الاطار أو مجموعة الاطر	الدرجة أو الدرجات	الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
49	التقنيون	تقني ممتاز تقني من الدرجة الأولى تقني من الدرجة الثانية مساعد تقني مختص	محمد حضوري بصفته رئيسا محمد البوزيدي بصفته نائب الرئيس	عبد العزيز بنيس إبراهيم الأفراني	يوسف حملك بلحاج بن جمعة	حمزة بشيري محمد بنادير
50	التقنيون المساعدون	فني مساعد ممتاز فني مساعد	محمد البوزيدي بصفته رئيسا	محمد علمي	أحمد الديان	الجيلالي العيان

المادة الثانية. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1424 (29 يناير 2004).

الإمضاء : محمد نبيل بنعبد الله.

كتابة الدولة المكلفة بالماء

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة المكلف بالماء رقم 339.04 صادر في 5 ذي الحجة 1424 (27 يناير 2004) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي كتابة الدولة المكلفة بالماء.

كاتب الدولة لدى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة المكلف بالماء،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية بشأن اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار رقم 1444.03 الصادر في 7 جمادى الأولى 1424 (8 يوليو 2003) بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي كتابة الدولة المكلفة بالماء ؛

وعلى محاضر لجن إحصاء الأصوات المنجزة خلال الاجتماعات المنعقدة بتاريخ 10 و18 سبتمبر 2003،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين ممثلو الموظفين والإدارة، الرسميون والنواب، في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء على الشكل التالي :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

1) الإدارة المركزية

رقم اللجنة	الإطار أو الأطر	الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الإدارة	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	المهندسون الرؤساء	المهندسون الرؤساء	عبد الإله بلمقدم محمد بكباشي عبد العزيز بلحوجي	عبد العزيز الزروالي الحسين مطيع رشيد اكناوي	محمد البشير هنتي المسناتي محمد عيسى تورية العفطي	المصطفى ساحلي عبد القادر العطعاطي محمد سعيد بنعامر
2	مهندسو الدولة	مهندسو الدولة من الدرجة الممتازة و مهندسو الدولة من الدرجة الأولى	عبد الإله بلمقدم محمد بكباشي محمد البشير هنتي المسناتي	رشيد اكناوي عبد القادر العطعاطي عبد الله مقصيط	مولاي ادريس الحسناوي عمر بدور صالح بلمطريق	محمد المعمر ادريس فخور عبد العزيز الساتري
3	مهندسو التطبيق	مهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة ومهندسو التطبيق من الدرجة الأولى	الحسين مطيع عبد الله مقصيط	عبد الله ناصف محمد بلكبير	عبد الحق حليبا عبد العزيز تليوة	حميد البختاوي محمد متوكل
4	المحللون و الاعلاميون	- المحللون المنظمون الممتازون والمحللون المنظمون والمحللون والاعلاميون الممتازون والاعلاميون المختصون والاعلاميون	محمد البشير هنتي المسناتي هيلال مركاوي	ابراهيم الواكد ابرهيم احرارن	عبد المالك بو دشيشي القادري عبد الله رامي	موح أردو الحسين كاوزي
5	المتصرفون المساعدون	المتصرفون المساعدون	محمد بكباشي محمد شاوني	محمد بلكبير المصطفى بوحملا	عبد الالاه برطال ادريس فهمي	محمد الهاشمي عبد العزيز طافراوت
6	التقنيون ومسيرو الأوراش	التقنيون من جميع الدرجات و مسيرو الأوراش الممتازون ومسيرو الأوراش	عبد القادر العطعاطي رشيد اكناوي عبد الدائم لهموري	محمد بلكبير عبد الله ناصف حمو بنسعدوت	محمد اليوسفي أحمد خير ربي عبد الله بنطيب	عبد الالاه الباهي محمد البهيه عبد العالي الغزالي
7	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من جميع الأصناف	محمد بلكبير عبد الله ناصف محمد هاشمي	ابراهيم احرارن الحسين لطفي محمد مقبول	سعاد التازي حميد العلوي المحمدي عبد القادر نويقة	محمد بامحمد أحمد زكيم محمد غرابي
8	الكتاب و أعوان التنفيذ و أعوان الخدمة	الكتاب الممتازون و الكتاب و أعوان التنفيذ الممتازون و أعوان التنفيذ و أعوان الخدمة الممتازون و أعوان الخدمة	محمد بلكبير	عبد الله ناصف	للا نعيمة الركراكي الغنبوري	للا أم كلثوم الطوي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

(2) المصالح الخارجية

العملة أو الإقليم	رقم اللجنة	الإطار أو الإطار	الدرجات	ممثلو الإدارة		النواب	
				الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
والي الذهب العيون السمارة (مقر اللجنة العيون)	9	التقنيون ومسيرو الأوراش	التقنيون من جميع الدرجات ومسيرو الاوراش الممتازون	عبد العزيز أمزيان رشيد غذي	عبد الحق الصادقي العماري امبارك مولاي بوتال	خالد الهلوني عبد الكريم ندير	محمد تداوي محمد سدراوي
	10	المحررون و الكتاب و إعوان الخدمة و الأعوان العموميون	المحررون و المحررون الممتازون و الكتاب الممتازون و أعوان الخدمة الممتازون و الأعوان العموميون من جميع الأصناف	عبد العزيز أمزيان رشيد غذي	عبد الحق الصادقي العماري امبارك مولاي بوتال	عبد اللطيف الركيبي أحمد سالم أهل علي	سيدي محمود الهداد سيدي أحمد حميدة
كلميم - طاطان انسا الزاك (مقر اللجنة كلميم)	11	التقنيون ومسيرو الأوراش	التقنيون من جميع الدرجات ومسيرو الاوراش الممتازون	إبراهيم حسون	محمد الماغوس	عماد ميمي	مصطفى بلكدار
	12	الأعوان العموميون	الاعوان العموميون من جميع الاصناف	إبراهيم حسون	محمد الماغوس	إدريس أبو ماضي	الحسين أبروم
اكادير - اشتوكة انزكان تزنيت تارودانت - طاطا (مقر اللجنة اكادير)	13	التقنيون ومسيرو الأوراش	التقنيون من جميع الدرجات ومسيرو الاوراش الممتازون	عبد الحميد اسليغ عبد الصادق أنفورة عمر شفقي	أحمد الفسكاوي حسن ديان ابراهيم الركراكي عبد الحميد أسليغ المكتار اجرش	عبد الالاه بنخلوق ابراهيم مطوس الحسين الصالحي المحجوب هلسيني الحسن بلهيس	المصطفى احمامة أحمد الزيتوني محمد بوسوك اسبارك ناصري عبدالله اكدر
	14	المحررون و الكتاب و أعوان الخدمة و الأعوان العموميون	المحررون و الكتاب الممتازون و الكتاب و أعوان الخدمة الممتازون و الأعوان العموميون من جميع الأصناف	عمر شفقي محمد الفسكاوي	يوسف بن حمو ابراهيم الركراكي	الحسن زكري	ابراهيم خنين
	15	التقنيون ومسيرو الأوراش	التقنيون من جميع الدرجات ومسيرو الاوراش الممتازون	عمر بدور عبد الرحمان صفوجات خديجة كبيدي	إدريس فخور عبد الله أسخار الحسن حمدوش	مراد المين محمد بناوي المصطفى بلعربية	المصطفى امين محمد الكعور محمد علوي العوصي
	16	الاعوان العموميون	الاعوان العموميون من جميع الاصناف	عمر بدور الحسن حمدوش بوشعيب مكران	عبد الرحمان صفوجات محمد السباوت عبد الحق امويدة	عبد الله الراوي عبد السلام الحجوي محمد لطرش	ينعيسى الفقيه عبد القادر الزعيم علي ميقالي
الرباط - الخميسات سيدي قاسم - القنيطرة (مقر اللجنة الرباط)	17	الكتاب و أعوان التنفيذ و أعوان الخدمة	الكتاب الممتازون و الكتاب و أعوان التنفيذ الممتازون و أعوان الخدمة الممتازون	الإدريس فخور	خديجة كبيدي	محمد كروس	المحجوب أيت ملك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجمعة أو الإقليم	رقم اللجنة	الإطار أو الأطر	الدرجات	ممثل الإدارة		ممثل الإدارة	
				الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
الدار البيضاء بن اسليمان مطلت - الجديدة (مقر اللجنة الدار البيضاء)	18	التقنيون ومسيرو الاوراش	التقنيون من جميع الدرجات ومسيرو الاوراش الممتازون	رشيد اكناوي تنكيب الشراط البشير لوقاح	عبد الله ناصف يوسنة الغاوتي محمد بلعوشي	المصطفى بروك يوشعيب نجمي محمد التسولي	ظام الغرب عبد الله لبنار عبد العزيز لحنين
	19	المحررون والكتاب وأعوان التنفيذ	المحررون الممتازون والكتاب الممتازون والكتاب واعوان التنفيذ الممتازون	رشيد اكناوي	عبد الله ناصف	مصطفى زروق	رشيدة سعيد
	20	الاعوان العموميون	الاعوان العموميون من جميع الاصناف	رشيد اكناوي البشير لوقاح	عزيز بنايم عبد الله ناصف	محمد دادة سعيد حسن الدين	لطيفة منقلوطي احمد فزري
	21	أعوان الخدمة	اعوان الخدمة الممتازون واعوان الخدمة	رشيد اكناوي تنكيب الشراط	عبد الله ناصف البشير لوقاح	يوسف اسلك عبد العزيز محاسن	فريد الطوي احمد الجعافري
بني ملال ازيلال خريبكة (مقر اللجنة بني ملال)	22	التقنيون ومسيرو الاوراش	التقنيون من جميع الدرجات ومسيرو الاوراش الممتازون	محمد مرزوق محمد اسلامي	عبد الرحمان زنبي أحمد أسعد	المصطفى آيت يحيى السيد الهيلي	
	23	الاعوان العموميون	الاعوان العموميون من جميع الاصناف	محمد مرزوق	يوشعيب حقاني	محمد لفهامة	شريف بناصر
		و الكتاب و أعوان الخدمة	و الكتاب الممتازون واعوان الخدمة الممتازون واعوان الخدمة	عبد الرحمان زنبي	منير فوكال	عبد الواحد زكرياء	محمد العداشي
مراكش - الحوز قلعة السراغنة -ورزازات اسفي - الصويرة (مقر اللجنة مراكش)	24	التقنيون ومسيرو الاوراش	التقنيون من جميع الدرجات ومسيرو الأوراش الممتازين	محمد الشنتوي عبد الجليل كوزرو مصطفى ساطي	المصطفى الكدمي محمد مهلي جامع امخير	محمد حزمن العربي لمشماع المصطفى آيت كوكوس	ذهبية العرباطي السعدية أوشن حامد بغوش
	25	الأعوان العموميون والكتاب واعوان التنفيذ واعوان الخدمة	الاعوان العموميون من جميع الأصناف و الكتاب الممتازون و أعوان التنفيذ الممتازون و أعوان الخدمة الممتازون و أعوان الخدمة	مصطفى ساطي جامع امخير عبد الجليل كوزرو	عبد العزيز أوعلا محمد الشنتوي محمد مهلي	رحال بلحيط محمد الأوريكة فريد بن يونس	احمد جبيري محمد بنيسي المختار سهام

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

العمالة أو الإقليم	رقم اللجنة	الإطار أو الأطر	الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الإدارة	
				الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
وجدة - فكيك - الناضور (مقر اللجنة وجدة)	26	التقنيون	التقنيون من جميع الدرجات	عبد الحق قصير بوبكر الحواضي	المصطفى أغري مراد الحيلة	أحمد شيكري الطيب اليزيدي	بوقنادل كردوس محمد جزولي
	27	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من جميع الأصناف	عبد المجيد ناعمي بوبكر الحواضي	امحمد كويس المصطفى أغري	قاسم حاتوت عبد الحفيظ معنان	نور الدين عيساوي ادريس الغابة
	28	الكتاب واعوان الخدمة	الكتّاب الممتازون والكتاب واعوان الخدمة الممتازون	بوبكر الحواضي	عبد المجيد ناعمي	موسى تميمي	محمد رداد
مكناس - افران الرشيدية خنيفرة (مقر اللجنة مكناس)	29	التقنيون ومسيرو الاوراش	التقنيون من جميع الدرجات ومسيرو الاوراش الممتازون	عمر الفاسي الفهري عبد الرحمان محبوب سعيد اللوزي	حسن كمال الرياحي الدريهمي الحسن شعوان	الصديق ناصري حميد آيت بن بشو محمد الزعيم	محمد عبد الواحد محمد الحصيني ميلود عدي
	30	الاعوان العموميون والمحررون و الكتاب واعوان الخدمة	الاعوان العموميون من جميع الاصناف و المحررون الممتازون والكتاب الممتازون والكتاب واعوان الخدمة الممتازون	عمر الفاسي الفهري عبد الرحمان محبوب الرياحي الدريهمي	حسن كمال الحسن شعوان كمال المقدم	عبد القادر بليطي مولاي العربي حميد الحسين حسبوي	محمد الواعدي الحسن بوعري عبد الحق فرحي
- فاس - تازة - صفرو بولمان تاونات - الحسيمة (مقر اللجنة فاس)	31	التقنيون ومسيرو الاوراش	التقنيون من جميع الدرجات ومسيرو الاوراش الممتازون	عبد الوهاب سرغيني إدريسي محمد نبو يحيى قلعي	محمد الزيدوني الميموني عادل اربعي سعيد الخضار	عزيز النكادي عز الدين ريابي أحمد رضوان	أحمد أعراب عبد الرحمان سرغيني فرم عبد المجيد موفق
	32	الاعوان العموميون	الاعوان العموميون من جميع الاصناف	محمد نبو يحيى قلعي محمد اشفاي	محمد الزيدوني الميموني أحمد حرزلا الهاشمي رشيدة	محمد أنكر مولاي اليزيد بلحسن جهيد الفقيه	عبد الرزاق البحياوي محمد لكميري أحمد البحر
	33	المحررون والكتاب واعون الخدمة	المحررون الممتازون والكتاب الممتازون والكتاب واعوان الخدمة الممتازون	جمال الدين الثقة	محمد الزيدوني الميموني	محمد بكوري	مصطفى الصالحي
تطوان - طنجة - شفشاون العرائش (مقر اللجنة تطوان)	34	التقنيون ومسيرو الاوراش	التقنيون من جميع الدرجات ومسيرو الاوراش الممتازون	عبد الله الزين بوعرفة بزعنين نور الدين الشكري	محمد سعيدي إبراهيم كريكش عبد العزيز بقالي	محمد خريف عبد الحكيم سوري عبد الحق فنوني	علي مزونية ابراهيم كروم الحسن شهاب
	35	المحررون واعوان التنفيذ واعوان الخدمة والاعوان العموميون	المحررون واعوان التنفيذ الممتازون واعوان الخدمة الممتازون والأعوان العموميون من جميع الأصناف	محمد سعيدي عبد الله الزين إبراهيم كريكش	بوعرفة بزعنين نور الدين الشكري عبد العزيز بقالي	خديجة محمدي علوي محمد الفقيري علي غدان	الجنوي الهادي أحمد أخريف ادريس أولاد المير

المادة الثانية.- ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ذي الحجة 1424 (27 يناير 2004).

عن كاتب الدولة المكلف بالماء

الكاتب العام،

الإمضاء : المهدي بن زكري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة المكلف بالماء رقم 355.04 صادر في 5 ذي الحجة 1424 (27 يناير 2004) بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء موظفي كتابة الدولة المكلفة بالماء.

كاتب الدولة المكلف بالماء،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (25 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، المتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 32 مكرر ؛

وعلى قرار لكاتب الدولة لدى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة المكلف بالماء رقم 1444.03 الصادر في 7 جمادى الأولى 1424 (8 يوليو 2003) بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي كتابة الدولة المكلفة بالماء،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تحدث اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء موظفي كتابة الدولة المكلفة بالماء، ويحدد عدد ممثلي الموظفين والإدارة على النحو التالي :

رقم اللجنة	الإطار أو أكثر	الدرجات	عدد ممثلي الموظفين الرسميون والنواب	عدد ممثلي الإدارة الرسميون والنواب
1	المهندسون الرؤساء.	المهندسون الرؤساء	2 + 2	2 + 2
2	مهندسو الدولة.	مهندسو الدولة من الدرجة الممتازة ومهندسو الدولة من الدرجة الأولى	2 + 2	2 + 2
3	مهندسو التطبيق.	مهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة ومهندسو التطبيق من الدرجة الأولى.	2 + 2	2 + 2
4	المحللون والإعلاميون.	المحللون المنظمون الممتازون والمحللون المنظمون والمحللون والإعلاميون الممتازون والإعلاميون المختصون والإعلاميون.	2 + 2	2 + 2
5	المتصرفون المساعدون.	المتصرفون المساعدون.	2 + 2	2 + 2
6	التقنيون ومسيرو الأوراش.	التقنيون من جميع الدرجات ومسيرو الأوراش الممتازون ومسيرو الأوراش.	2 + 2	2 + 2
7	المحررون والكتاب وأعوان التنفيذ وأعوان الخدمة.	المحررون الممتازون والمحررون والكتاب الممتازون والكتاب وأعوان التنفيذ الممتازون وأعوان التنفيذ وأعوان الخدمة الممتازون وأعوان الخدمة.	2 + 2	2 + 2
8	الأعوان العموميون.	الأعوان العموميون من جميع الأصناف.	2 + 2	2 + 2

المادة الثانية. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ذي الحجة 1424 (27 يناير 2004).

الإمضاء : عبد الكبير زهود.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة المكلف بالماء رقم 356.04 صادر في 5 ذي الحجة 1424 (27 يناير 2004) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء موظفي كتابة الدولة المكلفة بالماء.

كاتب الدولة لدى الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة المكلف بالماء،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) المطبق بموجبه، بخصوص اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء، الفصل 11 من الظهير الشريف بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار رقم 1444.03 الصادر في 7 جمادى الأولى 1424 (8 يوليو 2003) بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي كتابة الدولة المكلفة بالماء ؛

وعلى القرار رقم 355.04 الصادر في 5 ذي الحجة 1424 (27 يناير 2004) بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء موظفي كتابة الدولة المكلفة بالماء ؛

وعلى محاضر لجن إحصاء الأصوات المنجزة خلال الاجتماعات المنعقدة بتاريخ 26 ديسمبر 2003،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين ممثلو الموظفين والإدارة، الرسميون والنواب، في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة على الشكل التالي :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم اللجنة	الإطار أو الأطر	الدرجـــــات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	المهندسون الرؤساء	المهندسون الرؤساء	عبد الإله بلمقدم محمد بكباشي	عبد العزيز الزروالي الحسين مطيع	محمد البشير هنتي المسناتي محمد عيسى	المصطفى ساحلي عبد القادر العطعاطي
2	مهندسو الدولة	مهندسو الدولة من الدرجة الممتازة و مهندسو الدولة من الدرجة الأولى	عبد الإله بلمقدم محمد بكباشي	رشيد اكناوي عبد القادر العطعاطي	مولاي ادريس الحسناوي عمر بدور	محمد المعمر ادريس فخور
3	مهندسو التطبيق	مهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة ومهندسو التطبيق من الدرجة الأولى	الحسين مطيع عبد الله مقصيط	عبد الله ناصف محمد بلكبير	عبد الحق حليبا عبد العزيز تلبوة	حميد البختاوي محمد متوكل
4	المحللون و الاعلاميون	- المحللون المنظمون الممتازون والمحللون المنظمون والمحللون والاعلاميون الممتازون والاعلاميون المختصون والاعلاميون	محمد البشير هنتي المسناتي هيلال مركاوي	ابراهيم الواكد ابرهيم احرارن	عبد المالك بو دشيشي القادري عبد الله رامي	موح أردو الحسين كاوزي
5	المتصرفون المساعدون	المتصرفون المساعدون	محمد بكباشي محمد شاوني	محمد بلكبير المصطفى بوحملا	عبد الالاه برطال ادريس فهمي	محمد الهاشمي عبد العزيز طافراوت
6	التقنيون ومسيرو الأوراش	التقنيون من جميع الدرجات و مسيرو الأوراش الممتازون و مسيرو الأوراش	عبد القادر العطعاطي رشيد اكناوي	محمد بلكبير عبد الله ناصف	محمد بناوي أحمد خير ربي	محمد البهيه محمد الكعور
7	المحررون والكتاب وأعوان التنفيذ وأعوان الخدمة	المحررون الممتازون و المحررون و الكتاب الممتازون و الكتاب وأعوان التنفيذ الممتازون و أعوان التنفيذ و اعوان الخدمة الممتازون و أعوان الخدمة	محمد بلكبير عبد الله ناصف	محمد هاشمي الحسني لطفي	مصطفى زروق محمد كرومي	محمد بكوري للا نعيمة الركراكي الغنبوري
8	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من جميع الأصناف	محمد بلكبير عبد الله ناصف	ابراهيم احرارن الحسين لطفي	سعاد التازي حميد الطوي المحمدي	عبد الله الراوي رحال بلحيط

المادة الثانية. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ذي الحجة 1424 (27 يناير 2004).

عن كاتب الدولة المكلف بالماء

الكاتب العام،

الإمضاء : المهدي بن زكري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة المالية والخوصصة

مقرر لوزير المالية والخوصصة بتحديد لائحة الناجحين على إثر مناقشة رسالة لولوج إطار المهندسين الرؤساء التابعين لوزارة المالية والخوصصة

وزير المالية والخوصصة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.668 الصادر في 17 من ربيع الآخر 1405 (9 يناير 1985) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الإدارية رقم 858.92 الصادر في 9 ذي القعدة 1412 (12 ماي 1992) بتحديد الشروط والإجراءات المتعلقة بمناقشة رسالة لولوج إطار المهندسين الرؤساء التابعين لوزارة المالية ؛

وعلى قرار وزير المالية والخوصصة الصادر في 28 أكتوبر 2003 بإجراء مناقشة رسالة لولوج إطار المهندسين الرؤساء بتاريخ 30 ديسمبر 2003 ؛

وعلى قرار وزير المالية والخوصصة الصادر في 28 أكتوبر 2003 بتأليف لجنة مناقشة رسالة لولوج إطار المهندسين الرؤساء التي تم إجراؤها بتاريخ 30 ديسمبر 2003 ؛

وعلى محضر لجنة المناقشة المشار إليها أعلاه المجتمعة بتاريخ 30 ديسمبر 2003،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

تحدد حسب الترتيب والاستحقاق لائحة المرشحين الناجحين على إثر مناقشة رسالة لولوج إطار المهندسين الرؤساء التابعين لوزارة المالية والخوصصة التي تم إجراؤها بتاريخ 30 ديسمبر 2003 كما يلي :

الحسين جوهر.

وحرر بالرباط في 5 ذي الحجة 1424 (27 يناير 2004).

وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي

مقرر لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي بتحديد لائحة المترشحين الناجحين في مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسطات.

(دورة 25 أبريل 2003)

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين ؛

وعلى الجريدة الرسمية عدد 5087 بتاريخ 3 مارس 2003 التي نشر بها قرار فتح مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسطات (دورة 25 أبريل 2003) ؛

وعلى محاضر المباريات المؤرخة في 28 يوليو 2003 ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

تحدد حسب الاستحقاق وحسب التخصصات قائمة المترشحين الناجحين بصفة نهائية في مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسطات (دورة 25 أبريل 2003) كما يلي :

قائمة الناجحين حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

القانون الخاص : إيمان والجي، حبيبة ممدوح وبوجمعة بلبسباس.

القانون العام باللغة الفرنسية : عواطف الغريسي.

العلوم الاقتصادية : نورة بن أحمد وسامية حطاب.

علوم التدبير : السعيد المسكيني.

قائمة الانتظار حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

القانون الخاص : لا أحد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

القانون العام باللغة الفرنسية : لا أحد.

العلوم الاقتصادية : لا أحد.

علوم التدبير : لا أحد.

الأشخاص المعاقون : لا أحد.

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1424 (8 أكتوبر 2003).

مقرر لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي بتحديد لائحة المترشحين الناجحين في مباراة توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بكلية العلوم بوجدة.

(دورة 15 يوليو 2003)

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين ؛

وعلى الجريدة الرسمية عدد 5110 بتاريخ 22 ماي 2003 التي نشر بها قرار فتح مباراة توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بكلية العلوم بوجدة (دورة 15 يوليو 2003) ؛

وعلى محضر المباراة المؤرخ في 10 أكتوبر 2003 ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

تحدد حسب الاستحقاق وحسب التخصصات قائمة المترشحين الناجحين بصفة نهائية في مباراة توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بكلية العلوم بوجدة (دورة 15 يوليو 2003) كما يلي :

قائمة الناجحين حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

ـ معلوميات : الحسن ادومغار، أمينة يحي، عبد الله يوسفي وجمال زاهي.

قائمة الانتظار حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

ـ معلوميات : لا أحد.

الأشخاص المعاقون : لا أحد.

وحرر بالرباط في 7 ذي القعدة 1424 (31 ديسمبر 2003).

مقرر لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي بتحديد لائحة المترشحين الناجحين في مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين برئاسة جامعة القاضي عياض بمراكش لفائدة مركز الدراسات الجامعية بآسفي.

(دورة 28 ماي 2003)

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين ؛

وعلى الجريدة الرسمية عدد 5096 بتاريخ 3 أبريل 2003 التي نشر بها قرار فتح مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين برئاسة جامعة القاضي عياض بمراكش(دورة 28 ماي 2003) لفائدة مركز الدراسات الجامعية بآسفي ؛

وعلى محضر المباراة المؤرخ في 16 سبتمبر 2003 ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

تحدد حسب الاستحقاق وحسب التخصصات قائمة المترشحين الناجحين بصفة نهائية في مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بجامعة القاضي عياض بمراكش لفائدة مركز الدراسات الجامعية بآسفي (دورة 28 ماي 2003) كما يلي :

قائمة الناجحين حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

القانون :

مصطفى الصوفي، محمد حيمود، سعيد خمري، حسنة كجي وعبد اللطيف بكور.

قائمة الانتظار حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

القانون : لا أحد.

الأشخاص المعاقون : لا أحد.

وحرر بالرباط في 10 شعبان 1424 (7 أكتوبر 2003).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مقرر لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي بتحديد لائحة المترشحين الناجحين في مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين برئاسة جامعة القاضي عياض بمراكش لفائدة مركز الدراسات الجامعية بآسفي.

(دورة 28 ماي 2003)

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين ؛

وعلى الجريدة الرسمية عدد 5096 بتاريخ 3 أبريل 2003 التي نشر بها قرار فتح مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين برئاسة جامعة القاضي عياض بمراكش (دورة 28 ماي 2003) لفائدة مركز الدراسات الجامعية بآسفي ؛

وعلى محضر المباراة المؤرخ في 15 يوليو 2003 ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

تحدد حسب الاستحقاق وحسب التخصصات قائمة المترشحين الناجحين بصفة نهائية في مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بجامعة القاضي عياض بمراكش لفائدة مركز الدراسات الجامعية بآسفي (دورة 28 ماي 2003) كما يلي :

قائمة الناجحين حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

الكيمياء : مولاي لحسن الادريسي مبتسم ومحمد ين الحداد.

قائمة الانتظار حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

الكيمياء : أحمد غانمي وعبد الكريم أبو الريش.

الأشخاص المعاقون : لا أحد.

وحرر بالرباط في 6 رجب 1424 (3 سبتمبر 2003).

مقرر لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي بتحديد لائحة المترشحين الناجحين في مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين برئاسة جامعة القاضي عياض بمراكش لفائدة مركز الدراسات الجامعية بآسفي.

(دورة 28 ماي 2003)

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين ؛

وعلى الجريدة الرسمية عدد 5096 بتاريخ 3 أبريل 2003 التي نشر بها قرار فتح مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين برئاسة جامعة القاضي عياض بمراكش (دورة 28 ماي 2003) لفائدة مركز الدراسات الجامعية بآسفي ؛

وعلى محاضر المباريات المؤرخة في 13 و 20 و 24 يونيو و 8 و 14 و 15 يوليو 2003 ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

تحدد حسب الاستحقاق وحسب التخصصات قائمة المترشحين الناجحين بصفة نهائية في مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بجامعة القاضي عياض بمراكش لفائدة مركز الدراسات الجامعية بآسفي (دورة 28 ماي 2003) كما يلي :

قائمة الناجحين حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

الرياضيات والإحصاء : احمد الصغير، عبد المالك أبو السرور، المصطفى كلمون، محمد حسني والحسن الساقي.

الفيزياء : علي العافيف، احمد تربعين، احمد اهموش وسليمة الشرقاني الحساني.

المعلوميات : الحسن ادومغار ومحمد الانصاري.

البيولوجيا : خدية اقريض ومحمد عبد الله الذهبي.

الجيولوجيا : محمد آيت اكوكدال.

الاقتصاد والتدبير : مصطفى أشيبان، محمد لعنوني ونعيمة بوفيرس.

الأدب العربي : منير البصكري، مولاي يوسف الادريسي وجمال بوطيب.

الأدب الفرنسي : سعيد لقبي.

الجغرافيا : محمد الشعيبي.

الأدب الإنجليزي : لا أحد.

قائمة الانتظار حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

الرياضيات والإحصاء : سعيد بوليت، عبد الواحد الخليل، الحسن لكحل، عبد الحق يعقوبي وأحمد عاصمي.

الفيزياء : شكير عطاء الله، عبد الرحمان سنهو، خالد علمي يدري وعبد الواحد الشبهي الوحودي.

المعلوميات : لا أحد.

البيولوجيا : محمد رياض بن كيران وعبد اللطيف معمري.

الجيولوجيا : عبد الفتاح الحلو ميمي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاقتصاد والتدبير : لا أحد.

الأدب العربي : عبد الله الرشدي وعبد القادر بقشي.

الأدب الفرنسي : لا أحد.

الجغرافيا : رضوان سربوت.

الأدب الإنجليزي : لا أحد.

الأشخاص المعاقون :

قائمة الانتظار حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

الأدب العربي : ابراهيم نادن.

وحرر بالرباط في 16 من جمادى الآخرة 1424 (15 أغسطس 2003).

مقرر لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي بتحديد لائحة المترشحين الناجحين في مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمكناس

(دورة 15 يوليو 2003).

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين ؛

وعلى الجريدة الرسمية عدد 5110 بتاريخ 22 ماي 2003 التي نشر بها قرار فتح مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمكناس (دورة 15 يوليو 2003) ؛

وعلى محاضر المباريات المؤرخة في 10 أكتوبر 2003،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

تحدد حسب الاستحقاق وحسب التخصصات قائمة المترشحين الناجحين بصفة نهائية في مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمكناس (دورة 15 يوليو 2003) كما يلي :

قائمة الناجحين حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

- القانون الخاص باللغة الفرنسية : لا أحد.
- القانون العام الداخلي باللغة الفرنسية : لا أحد ؛
- علوم التدبير : عبد القادر شاربة.

قائمة الانتظار حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

- القانون الخاص باللغة الفرنسية : لا أحد.
- القانون العام الداخلي باللغة الفرنسية : لا أحد ؛
- علوم التدبير : محمد لعنوني.

الأشخاص المعاقون : لا أحد.

وحرر بالرباط في 9 شوال 1424 (4 ديسمبر 2003).

مقرر لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي بتحديد لائحة المترشحين الناجحين في مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين برئاسة جامعة الحسن الأول بسطات.

(دورة 25 سبتمبر 2003)

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين ؛

وعلى الجريدة الرسمية عدد 5131 بتاريخ 4 أغسطس 2003 التي نشر بها قرار فتح مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين برئاسة جامعة الحسن الأول بسطات (دورة 25 سبتمبر 2003) ؛

وعلى محاضر المباريات المؤرخة في 11 ديسمبر 2003 ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تحدد حسب الاستحقاق وحسب التخصصات قائمة المترشحين الناجحين بصفة نهائية في مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين برئاسة جامعة الحسن الأول بسطات (دورة 25 سبتمبر 2003) كما يلي :

قائمة الناجحين حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

- الرياضيات : سعيد عشاب.
- الميكانيك : هشام فهري فاسي و رشيد بوطارفة.
- التدبير : خديجة إدريسي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

- الإعلاميات : جمال زاهي ومنية الزعيم.
- القانون الخاص : يحي بوعرورو.
- الإحصائيات : سعاد السودو.

قائمة الانتظار حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

- الرياضيات : أسماء ولد لكحل.
- الميكانيك : لا أحد.
- التدبير : لا أحد.
- الإعلاميات : رابحة علاوي والطيب واد رحمان.
- القانون الخاص : لا أحد.
- الإحصائيات : ابراهيم بنعائد.

الأشخاص المعاقون : لا أحد.

وحرر بالرباط في 12 من ذي الحجة 1424 (3 فبراير 2004).

مقرر لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي بتحديد لائحة المترشحين الناجحين في مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس لفائدة مركز الدراسات الجامعية بتازة.

(دورة 25 سبتمبر 2003)

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين ؛

وعلى الجريدة الرسمية عدد 5131 بتاريخ 4 أغسطس 2003 التي نشر بها قرار فتح مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس (لفائدة مركز الدراسات الجامعية بتازة) (دورة 25 سبتمبر 2003) ؛

وعلى محاضر المباريات المؤرخة في 2 و15 أكتوبر 2003،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

تحدد حسب الاستحقاق وحسب التخصصات قائمة المترشحين الناجحين بصفة نهائية في مباريات توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس (لفائدة مركز الدراسات الجامعية بتازة) (دورة 25 سبتمبر 2003) كما يلي :

قائمة الناجحين حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

- الإعلاميات : عبد الباقي البلغيتي العلوي وصلاح الدين القموري العلمي.
- الفيزياء (الهندسة الكهربائية والهندسة الميكانيكية) : محمد الورياكلي، ناصر الدين القادري اليمني، عبد الواحد السهلاوي وأمين الشامي.
- التاريخ : أحمد ايشرخان وعبد المالك ناصري.
- الاقتصاد والتدبير : عبد الحكيم الجداوي، أحمد عكيدي وفوزية مجيدي
- القانون الخاص : الصديق جعوان.
- اللغة الإنجليزية وآدابها : لا أحد.

قائمة الانتظار حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

- الإعلاميات : لا أحد.
- الفيزياء (الهندسة الكهربائية والهندسة الميكانيكية) : سميرة خلجي، عبد الرحيم مرابطي، عبد الرحمان السيفي والحسن بنخيرة.
- التاريخ : أحمد طالبي وعبد الله لغمائد.
- الاقتصاد والتدبير : عبد الحميد نشاد.
- القانون الخاص : لا أحد.
- اللغة الإنجليزية وآدابها : لا أحد.

الأشخاص المعاقون :

قائمة الناجحين حسب الاستحقاق وحسب التخصصات :

- الإعلاميات : اسماعيل اخراز.

وحرر بالرباط في 2 رمضان 1424 (28 أكتوبر 2003).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.